الفصل السادس: ادعاءات انتهاك حقوق الإنسان ضد الأشخاص

المبحث الأول – حالات الوفيات الناجمة عن الأحداث

الجزء الأول ـ الوفيات الناجمة عن الأحداث

أولاً: ملخص الوقائع:[٤٥٦]

٨٤٨- وقعت خمس وثلاثون حالة وفاة[٤٥٧] في الفترة من ١٤ فبراير إلى ١٥ أبريل ٢٠١١، وارتبطت بأحداث فبراير ومارس ٢٠١١. وفيما يلي لمحة عامة عن الظروف والملابسات التي أدت إلى وفاة هؤلاء الأفراد الخمسة والثلاثين.

(أ) حالات وفاة المدنيين المنسوبة إلى قوات الأمن

توفي ثلاثة عشر مدنيًا[٤٥٨] خلال الفترة المعنية ونسبت هذه الوفيات لقوات الأمن. حيث نسبت عشرة منها إلى وزارة الداخلية[٤٥٩]، بينما نسبت حالتان إلى قوة دفاع البحرين[٤٦٠]، ونسبت حالة وفاة واحدة إلى قوات الأمن غير أن اللجنة لم يكن في وسعها نسبتها الى جهة حكومية بعينها[٤٦١].

(ب) حالات الوفاة المنسوبة إلى التعذيب

قيل أن خمسة أشخاص تُوفوا نتيجة التعذيب[٤٦٢]، وقعت ثلاث حالات وفاة منها أثناء توقيف المتوفين بمعرفة وزارة الداخلية[٤٦٣] في سجن الحوض الجاف. ووقعت حالة واحدة في مستشفى قوة الدفاع بعد نقل المتوفى من جهاز الأمن الوطني[٤٦٤]. ووقعت حالة أخرى بعد أربعة أيام من الإفراج عن أحد الأفراد من سجن الحوض الجاف بوزارة الداخلية[٤٦٥].

(ج) حالات وفاة المدنيين غير المنسوبة إلى فاعلين محددين

توفي ثمانية مدنيون خلال الفترة المعنية ولم تنسب هذه الوفيات إلى جهات محددة أو أشخاص محددين[٤٦٦].

(د) حالات وفاة العمال الأجانب

---

٤٥٦ أعد هذا المبحث استنادا إلى المعلومات التي تلقتها اللجنة حتى ١٨ نوفمبر ٢٠١١.

٤٥٧ الحالات من ١ إلى ٣٥.

٤٥٨ الحالات من ١ إلى ١٣.

٤٥٩ الحالات من ١ إلى ٧ والحالة رقم ٩ والحالة رقم ١١.

٤٦٠ الحالات ٨ و ١٢.

٤٦١ الحالة رقم ١٠.

٤٦٢ الحالات من ٢٢ إلى ٢٦.

٤٦٣ الحالات من ٢٢ إلى ٢٤.

٤٦٤ الحالة رقم ٢٥.

٤٦٥ الحالة رقم ٢٦.

٤٦٦ الحالات من ١٤ إلى ٢١.

توفي أربعة عمال أجانب خلال الفترة المعنية[٤٦٧]، يُنسب اثنان منهم إلى المتظاهرين[٤٦٨]. وتنسب حالة وفاة واحدة إلى قوة دفاع البحرين[٤٦٩]. غير أن اللجنة لم يكن في وسعها نسبة وفاة حالة واحدة إلى أشخاص أو جهات بعينها[٤٧٠].

(هـ)مقتل ضباط الشرطة وأفراد قوة الدفاع

توفي أربعة من ضباط الشرطة[٤٧١] وأحد ضباط قوة دفاع البحرين[٤٧٢] خلال الفترة المعنية. وتنسب وفاة ثلاثة من ضباط الشرطة إلى المتظاهرين[٤٧٣]. وتنسب وفاة أحد ضباط الشرطة إلى قوة دفاع البحرين[٤٧٤]. غير أن اللجنة لم يكن في وسعها نسبة وفاة حالة واحدة من ضباط قوة دفاع البحرين إلى أشخاص أو جهات بعينها[٤٧٥]

٨٤٩- وفضلاً عن هذه الوفيات الخمس والثلاثين، التي وقعت أثناء الفترة المعنية، كان هناك إحدى عشرة حالة وفاة أخرى يحتمل أن تكون مرتبطة بالأحداث التي وقعت في فبراير ومارس ٢٠١١[٤٧٦]. وقد دُرست هذه الحالات الإحدى عشرة على نحو منفرد في المطلب الثاني من هذا المبحث.

٨٥٠- تقابل محققو اللجنة مع أسر المتوفين ووثقوا بياناتهم، واستلموا عدة أدلة في شكل صور فوتوغرافية ومقاطع فيديو من الأسر والشهود ومن حكومة البحرين ومن المصادر المتاحة للعامة. وبالإضافة إلى ذلك، وردت معلومات ذات صلة بهذه الحالات من بعض الأحزاب السياسية[٤٧٧] والمنظمات غير الحكومية[٤٧٨] والممثلين القانونيين لأسر المتوفين. كما تلقى محققو اللجنة معلومات قدمتها وزارة الداخلية والنائب العام والنائب العام العسكري.

ثانياً: القانون واجب التطبيق

٤٦٧ الحالات من ٢٧ إلى ٣٠.

٤٦٨ الحالتان ٢٧ و٣٠.

٤٦٩ الحالة رقم ٢٩.

٤٧٠ الحالة رقم ٣٠.

٤٧١ الحالات من ٣١ إلى ٣٤.

٤٧٢ الحالة رقم ٣٤.

٤٧٣ الحالة رقم ٣٥.

٤٧٤ الحالة رقم ٣٥.

٤٧٥) الحالة رقم ٣٥.

٤٧٦ الحالات من ٣٦ إلى ٤٦.

٤٧٧ مثل جمعية الوفاق الوطني الإسلامية.

٤٧٨ مثل مركز البحرين لحقوق الإنسان، والجمعية البحرينية لحقوق الإنسان، ومنظمة مراقبة حقوق الإنسان البحرينية.

القانون الدولي

٨٥١- ثمة علاقة وطيدة بين المواثيق القانونية الدولية الآتية والاعتبارات الواردة في ثنايا هذا الفصل. حيث تنص الفقرة الأولى من المادة ٦ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية[٤٧٩] التي تنص على أنه:

"الحق في الحياة حق ملازم لكل إنسان. وعلى القانون أن يحمى هذا الحق .ولا يجوز حرمان أحد من حياته تعسفًا."[٤٨٠]

٨٥٢- أما المادة السابعة من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية فتنص على أنه:

" لا يجوز إخضاع أحد للتعذيب ولا للمعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو الحاطة بالكرامة".

٨٥٣- تماثل المادتان الخامسة والثامنة من الميثاق العربي لحقوق الإنسان المادتين السادسة والسابعة من العهد الدولي المشار إليه أعلاه:[٤٨١]

٨٥٤- كما يمكن الإشارة إلى اتفاقية الأمم المتحدة لمناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة. وإلى غيرها من المواثيق الدولية الأخرى ذات الصلة مثل مدونة قواعد السلوك للموظفين المكلفين **بإنفاذ القانون[٤٨٢]، والمبادئ الأساسية بشأن استخدام القوة والأسلحة النارية من جانب الموظفين المكلفين بإنفاذ القوانين[٤٨٣]، والمبادئ المتعلقة بالمنع والتقصي الفعالين لعمليات الإعدام خارج نطاق القانون والإعدام التعسفي والإعدام بإجراءات موجزة[٤٨٤].**

القانون الوطني

---

٤٧٩ العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، الجمعية العامة، القرار رقم ٢٢٠٠ ألف (٢٢١)، ٢١ الأمم المتحدة، الوثائق الرسمية الملحق رقم (١٦) في ٥٢، رقم وثيقة الأمم المتحدة A/6316 (١٩٦٦)، ٩٩٩ مجموعة معاهدات الأمم المتحدة ١٧١، دخل حيز النفاذ في ٢٣ مارس ١٩٧٦.

٤٨٠ الالتزام بحماية الحياة يشمل الالتزام بالتحقق من وجود قدر معقول من الادعاء بالحرمان غير القانوني من الحياة قبل إجراء تحقيق سريع ونزيه وفعال في الحرمان التعسفي أو غير القانوني من الحياة، وتقديم من قد يكون قد ارتكبه إلى العدالة. ويشمل أيضًا الجهات المعنية التي يجب عليها أن تضمن تدريب موظفيها تدريبًا جيدًا وتخطيط عملياتها تخطيطًا سليمًا؛ حتى يمكنها ضمان الالتزام بمنع الحرمان التعسفي من الحياة: قضية ECHR McCann وآخرين ضد المملكة المتحدة، المجموعة ألف، رقم ٣٢٤، رقم الطلب ١٨٩٨٤/٩١ (١٩٩٥)؛ وقضية اللجنة المعنية بحقوق الإنسان ضد الاتحاد الروسي، وثيقة الأمم المتحدة رقم CCPR/C/95/D/1447/2006 المؤرخة في ٢ أبريل ٢٠٠٦.

٤٨١ الميثاق العربي لحقوق الإنسان اعتمده مجلس جامعة الدول العربية بتاريخ ٢٢ مايو ٢٠٠٤، وثيقة الأمم المتحدة رقم CHR/NONE/2004/40/Rev.1 ودخل حيز التنفيذ في ١٧ ديسمبر ١٩٧٩.

٤٨٢ اعتمدت بالقرار رقم ١٦٩/٣٤ المؤرخ في ١٧ ديسمبر ١٩٧٩.

٤٨٣ مؤتمر الأمم المتحدة الثامن لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين، هافانا، كوبا، المنعقد من ٢٧ أغسطس حتى ٧ سبتمبر ١٩٩٠.

٤٨٤ المبادئ المتعلقة بالمنع والتقصي الفعالين لعمليات الإعدام خارج نطاق القانون والإعدام التعسفي والإعدام بإجراءات موجزة، قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي رقم ١٩٨٩/٦٥، المرفق، ١٩٨٩ المجلس الاقتصادي والاجتماعي الملحق رقم (١) في الدورة ٥٢، وثيقة الأمم المتحدة رقم E/1989/89 (١٩٨٩)

٨٥٥- وتشمل القوانين الوطنية ذات الصلة قانون العقوبات البحريني، وقانون الإجراءات الجنائية وقانون قوات الأمن العام. وتخضع حالات القتل المنسوبة الى القوات العسكرية لقانون العقوبات العسكري البحريني. وتناقش الفقرة الثانية من المبحث السادس في الفصل الثالث من هذا التقرير هذه القوانين مناقشة مفصلة.

٨٥٦- وقد نُسبت غالبية حالات وفاة المتظاهرين المبينة في الفقرة رقم ٨٤٨ أعلاه إلى الاستخدام المفرط للقوة. ويتضمن المبحث الثاني من الفصل السادس تحليلاً للقانون الواجب تطبيقه على حالات الاستخدام المفرط للقوة في سياق التظاهرات.

٨٥٧- هناك عدد من حالات الوفاة المرتبطة بأحداث فبراير ومارس ٢٠١١ شكلت جرائم قتل بموجب القانون الجنائي البحريني. فالمادة ٣٣٣ من قانون العقوبات تنص على معاقبة من يتعمد قتل آخر. وتنص المادة ٣٤٢ على معاقبة كل من يتسبب عن غير عمد في وفاة شخص آخر. أما المادتان ٢٢ و ٢٣ فتبينان مبدأ السببية.

٨٥٨- وتنص المواد من ١٧ إلى ٢٠ من قانون العقوبات البحريني على حق الدفاع الشرعي عن النفس على أنه:

المادة (١٧)

تقوم حالة الدفاع الشرعي إذا توافر الشرطان الآتيان :

١ – إذا واجه المدافع خطرا حالا من جريمة على النفس أو على المال أو اعتقد قيام هذا الخطر وكان اعتقاده مبنيا على أسباب معقولة.

٢ – أن يتعذر عليه الالتجاء إلى السلطات العامة لاتقاء هذا الخطر في الوقت المناسب.

ويستوي في قيام هذه الحالة أن يكون التهديد بالخطر موجها إلى نفس المدافع أو ماله أو موجها إلى نفس الغير أو ماله.

مادة (١٨)

يجوز لمن وجد في حالة دفاع شرعي أن يدفع الخطر بما يلزم لرده وبالوسيلة المناسبة.

مادة (١٩)

إذا جاوز أحد رجال الضبط حدود وظيفته أثناء قيامه بواجباتها ونشأ عن ذلك خطر يجيز الدفاع الشرعي فلا يجوز دفع هذا الخطر إلا إذا كان الموظف العام سئ النية أو كان يخشى أن ينشأ عن فعله خطر جسيم على النفس.

مادة (٢٠)

لا يباح القتل العمد دفاعا عن النفس أو المال في غير الحالات الآتية:

١ – فعل يخشى منه الموت أو الجراح البالغة.

٢ – جناية اغتصاب أو اعتداء على العرض أو اعتداء على الحرية.

٣ – جناية حريق أو إتلاف أو سرقة.

٤ – جريمة الدخول ليلا في منزل مسكون أو ملحقاته.

٨٥٩– ويخضع ضباط قوات الأمن العام (وزارة الداخلية) لقانون قوات الأمن العام، الصادر بالمرسوم بقانون رقم ٣ لسنة ١٩٨٢ والمعدل بالمرسوم بقانون رقم ٣٧ لسنة ٢٠٠٢. وينص قانون قوات الأمن العام على اتخاذ إجراءات جنائية وتأديبية ضد قوات الأمن في حالة ارتكاب مخالفات بسبب أو أثناء تنفيذ صلاحيات إنفاذ القانون. و يشمل هذا أي استخدام غير متناسب للقوة.

٨٦٠– كما يخضع ضباط قوة دفاع البحرين لقانون العقوبات العسكري، الصادر بالمرسوم بقانون رقم ٣٤ لسنة ٢٠٠٢.

ثالثاً: النتائج التي خلصت إليها اللجنة

٨٦١– تُبنى النتائج والتعليقات الختامية التالية على الوقائع حالة بحالة، إلا أن تفصيل تلك الحالات وارد في المطلب الثاني من هذا المبحث[٤٨٥].

حالات وفاة المدنيين المنسوبة إلى قوات الأمن

٨٦٢– خَلُصت اللجنة البحرينية المستقلة لتقصي الحقائق إلى أنه يمكن إرجاع السبب في وفاة ١٣ شخصا من المدنيين[٤٨٦] لقوا حتفهم أثناء تلك الفترة إلى قوات الأمن: منها ١٠ حالات منسوبة إلى وزارة الداخلية[٤٨٧]، وحالتان إلى قوة دفاع البحرين[٤٨٨]، كما أنه توجد حالة واحدة تُنسب إلى قوات الأمن، إلا أنه لم تتمكن اللجنة من إرجاعها إلى جهاز حكومي بعينه.[٤٨٩].

٤٨٥ لقد تم إعداد هذا المبحث بناءً على المعلومات التي تلقتها اللجنة حتى آخر ١٨ نوفمبر ٢٠١١.

٤٨٦ الحالات أرقام من ١ إلى ١٣.

٤٨٧ الحالات أرقام من ١ إلى ٧، و٩، ١١.

٨٦٣- وتشتمل الأسباب التي أدت إلى وفاة هؤلاء الثلاثة عشر شخصاً على ما يلي:

أ- سبع حالات وفاة بسبب استخدام بنادق الخرطوش (الشوزن)[٤٩٠]،

ب- خمس حالات وفاة بسبب استخدام أنواع أخرى من الأسلحة النارية[٤٩١]،

ج- حالة وفاة واحدة بسبب الإصابات البدنية (الضرب)[٤٩٢]،

٨٦٤- وترى لجنة التقصي أن هناك ٩ حالات وفاة تُرجع إلى وزارة الداخلية، نتجت عن الاستخدام غير المتناسب وغير الضروري للقوة المميتة[٤٩٣]. وهناك حالة واحدة تُنسب إلى وزارة الداخلية، إلا أن الدليل المتوافر لم يصل لدرجة الكفاية اللازمة للوصول إلى أن الوفاة حدثت نتيجة الاستخدام المفرط للقوة[٤٩٤].

٨٦٥- وقد تلقت اللجنة دليلاً على قيام وزارة الداخلية بإجراء تحقيقات بشأن الحالات التسع[٤٩٥]، والتي نتجت عنها محاكمة عدد من ضباط الشرطة المسئولين جنائياً[٤٩٦]. وظلت خمسة تحقيقات معلقة، ولم تتلق اللجنة أية مؤشرات حول موعد الوصول إلى نتائج فيها أو كيفية التصرف بشأنها.[٤٩٧]

٨٦٦- وتقر اللجنة بأنه كانت هناك فترات فرضت الشرطة فيها سيطرتها ولم تحدث فيها وفيات أو إصابات، بينما في أوقات أخرى، كان هناك عدد محدود من الوفيات أو الإصابات، الأمر الذي يمكن اعتباره – إذا تم النظر إليه في سياق التعرض لموقف السيطرة على تجمهر فوضوي يحتمل القيام فيه بأعمال عنف – أمراً استخدُمت القوة فيه بصورة معقولة ونتجت عنه عواقب غير مقصودة. وبالإضافة إلى ذلك، كانت هناك أمثلة تلقت فيها القوات الحكومية أوامر للسيطرة بالقوة على التجمهر وتفرقته من الدوار، حيث استخدمت القوة المفرطة في هذه المواقف بحسب الأدلة الناتجة عن حالات الوفاة المذكورة في الجزء الثاني من هذا المبحث.

---

٤٨٨ الحالة رقم ٧، والحالة رقم ١٦.

٤٨٩ الحالة رقم ١٠.

٤٩٠ الحالات أرقام من ١ إلى ٧.

٤٩١ الحالات أرقام من ٨ إلى ١٢.

٤٩٢ الحالة رقم ١٣.

٤٩٣ الحالات أرقام من ١ إلى ٧، و١١، ١٣.

٤٩٤ الحالة رقم ٩.

٤٩٥ الحالات أرقام من ١ إلى ٧، ٩، ١١.

٤٩٦ الحالات أرقام ١، ٥، ٦.

٤٩٧ الحالات أرقام ٢، ٣، ٤، ٩، ١١.

٨٦٧- ولم تتمكن اللجنة من التحقق مما إذا كانت حالات الوفاة التي صُنفت على أنها حالات قتل عمد قد حدثت على أيدي أفراد من الشرطة يتصرفون بناءً على مبادرات شخصية منهم، أم أنهم كانوا جزءً من سياسة تفرض استخدام القوة المميتة في مواجهة المتظاهرين.

٨٦٨- كما لم تتمكن اللجنة من التوصل إلى استنتاجات بشأن مدى كفاية وفعالية التحقيقات التي أجريت بمعرفة وزارة الداخلية، ومع ذلك فإن اللجنة ترى من مجمل الأدلة المقدمة من وزارة الداخلية أن التحقيقات جاءت مشوبة بعدم الاستقلال أوالحياد أوالنزاهة الكافية مما أدى إلى النتائج التي كانت في كثير من الحالات معيبة ومتحيزة لصالحها.

٨٦٩- وتجد اللجنة أن وفاة السيد/ عبد الرضا بوحميد[٤٩٨] والمنسوبة إلى قوة دفاع البحرين نتجت عن الاستخدام المفرط وغير الضروري للقوة المميتة. وقد باشر النائب العام العسكري التحقيقات والتي انتهت إلى أنه على الرغم من أن قوة دفاع البحرين قد أطلقت طلقات تحذيرية فقط في ذلك الوقت، إلا أن الثابت من عيار واتجاه الطلقة القاتلة أنه لا يمكن أن تكون قد أطلقت من قبل قوة الدفاع وخلص التحقيق إلى أن تصرفات أفراد قوة الدفاع قد جاءت وفق صحيح القانون.

٨٧٠- وترى اللجنة أن نسبة وفاة السيدة/ بهية العرادي إلى قوة دفاع البحرين لا يؤدي بالضرورة إلى أن تكون ناتجة عن الاستخدام المفرط للقوة غير الضرورية[٤٩٩].وأفادت النيابة العسكرية أنه قد تم إجراء تحقيق فعال، انتهى إلى أن الوفاة كانت نتيجة غير مقصودة لاستخدام مشروع للقوة.

٨٧١- تخلُص اللجنة إلى أنه، بصفة عامة لم تستخدم قوة دفاع البحرين القوة المفرطة، ولم يكن لديها سياسة تنتهجها في تطبيق الحرمان التعسفي من الحق في الحياة، كما أن أفرادها التزموا بقواعد الاشتباك مع الآخر عن طريق استخدام أدنى حد من القوة في التعامل مع المدنيين.وقد خلصت اللجنة إلى أن التحقيقات التي باشرتها النيابة العسكرية لم تكن فعالة بالشكل الكافي للوفاء بمتطلبات المعايير الدولية أو الامتثال لقواعد القانون الدولي وقد تم التوصل إلى هذا الاستنتاج على أساس أن محققي النيابة العسكرية لم يقوموا بسؤال الشهود المدنيين من خارج قوة الدفاع.

٤٩٨ الحالة رقم ٨.

٤٩٩ الحالة رقم ١٢.

٨٧٢- وترى اللجنة أن وفاة السيد/ جعفر عبد الله علي معيوف تنسب إلى قوات الأمن، إلا أن اللجنة لا تستطيع أن تنسبها إلى جهاز حكومي بعينه[٥٠٠]. ولقد بدأت وزارة الداخلية تحقيقاً في الظروف المحيطة بالوفاة، إلا أنها لازالت معلقة، ولم تتلق اللجنة أية مؤشرات فيما يتعلق بموعد الانتهاء منها أو كيفية التصرف بشأنها[٥٠١].

حالات وفاة بسبب التعذيب

٨٧٣- ترى اللجنة أن هناك خمس حالات وفاة ترجع إلى التعرض للتعذيب[٥٠٢]؛ ثلاث منها وقعت عندما كان المتوفون موقوفين في سجن الحوض الجاف بوزارة الداخلية[٥٠٣]. ولقد أجرت الوزارة تحقيقات بشأن الظروف المحيطة بحالات الوفاة الثلاثة. وترى اللجنة أن هذه الحالات يمكن أن ترجع أسبابها إلى سوء المعاملة أثناء التوقيف.

٨٧٤- ولقد خلصت التحقيقات التي أجرتها وزارة الداخلية بشأن وفاة السيد/ حسن جاسم محمد مكي إلى أن السبب هو الإهمال الطبي[٥٠٤]، مما نتج عنه محاكمة طبيب واحد. وترى اللجنة إلى أن هذه الوفاة يمكن أن تُرجع إلى سوء المعاملة التي تلقاها السيد/ مكي أثناء التوقيف.

٨٧٥- ولقد أسفر التحقيق الذي أجرته وزارة الداخلية بشأن وفاة السيد/ على عيسى ابراهيم صقر عن محاكمة ٥ أشخاص، ففي يوم ٢٥ مايو ٢٠١١[٥٠٥] أحالت وزارة الداخلية التهم الموجهة إلى فردين منهم بالقتل الخطأ إلى المحكمة العسكرية، بينما اتهم ثلاثة أشخاص آخرون بعدم الإبلاغ عن هذه الجريمة. وترى اللجنة أن هذه الوفاة يمكن أن تُرجع إلى سوء المعاملة التي تلقاها السيد/ صقر أثناء التوقيف.

٨٧٦- ولقد أسفر التحقيق الذي أجرته وزارة الداخلية بشأن وفاة السيد/ زكريا راشد علي العشيري عن محاكمة ٥ أشخاص. وترى اللجنة أن هذه الوفاة يمكن أن تُرجع إلى سوء المعاملة التي تلقاها السيد/ العشيري أثناء التوقيف[٥٠٦].

---

٥٠٠ الحالة رقم ١٠.

٥٠١ الحالة رقم ١٠.

٥٠٢ الحالات أرقام من ٢٢ إلى٢٦.

٥٠٣ الحالات أرقام من ٢٢ إلى٢٤.

٥٠٤ الحالة رقم ٢٢.

٥٠٥ الحالة رقم ٢٣.

٥٠٦ الحالة رقم ٢٤.

٨٧٧- وقد حدثت وفاة السيد/ عبد الكريم علي أحمد فخراوي في مستشفى قوة دفاع البحرين بعد نقله من التوقيف في جهاز الأمن الوطني[٥٠٧]، حيث أجرى الجهاز تحقيقاً بشأن الإساءة البدنية التي تعرض لها السيد/ فخراوي، ولكن لم يتناول هذا التحقيق واقعة وفاته. ولقد أسفر هذا التحقيق عن محاكمة شخصين بسبب الإساءة البدنية. وترى اللجنة أن جهاز الأمن الوطني لم يتمكن من إجراء تحقيق فعال، وبالتالي لم يف بالالتزامات المنصوص عليها في القانون الدولي.

٨٧٨- وقد حدثت حالة وفاة واحدة بعد الإفراج عن الشخص بأربعة أيام من التوقيف بمركز الحوض الجاف بوزارة الداخلية وهي حالة وفاة السيد/ جابر ابراهيم يوسف محمد العلويات[٥٠٨]. وترى اللجنة أن وزارة الداخلية لم تتمكن من إجراء تحقيق فعال بشأن وفاة السيد/ العلويات، وبالتالي لم تتمكن من الوفاء بالالتزامات المنصوص عليها في القانون الدولي.

حالات قتل مدنيين لم تتحدد الجهة المسئولة فيها:

٨٧٩- وجدت اللجنة أن هناك ثمانية مدنيين قد لقوا مصرعهم أثناء الفترة المعنية، ولم تستطع نسبة أي من هذه الحالات إلى مرتكبٍ بعينه[٥٠٩]. ففي خمس حالات منها، لم تستطع اللجنة تحديد الظروف المحيطة بالوفاة. وترى اللجنة أنه يمكن تكييف ثلاث حالات منها على أنها قتل عمد، إلا أنها لم تتمكن من تحديد المسئولية عن تلك الوقائع ونسبتها إلى أشخاص بعينهم. وفي حالتين أخرتين منها، لم تكن هناك أية تحقيقات بشأن الظروف المحيطة بالوفاة، وبالتالي يكون الأمر غير متوافق مع الالتزامات المنصوص عليها في القانون الدولي[٥١٠].

٨٨٠- وكما سبقت الإشارة فإن اللجنة ترى أنه من مجمل الأدلة المقدمة من وزارة الداخلية فإن المشاهد أن التحقيقات التي تم اجراؤها قد افتقرت إلى الحيادية والاستقلال والنزاهة في كثير من الحالات مما جعل النتائج التي خلصت اليها معيبة ومتحيزة لصالح الدولة.

حالات قتل العمال الأجانب:

٨٨١- وجدت اللجنة أن هناك أربعة عمال أجانب قد لقوا مصرعهم أثناء تلك الفترة وارتبطت تلك الحالات بالأحداث بشكل أو آخر[٥١١]، منها حالتان تُنسبان إلى المتظاهرين، ويمكن تكييفهما

٥٠٧ الحالة رقم ٢٥.

٥٠٨ الحالة رقم ٢٦.

٥٠٩ الحالات أرقام من ١٤ إلى ٢١.

٥١٠ الحالتان رقم ١٨، ٢٠.

٥١١ الحالات أرقام من ٢٧ إلى ٣٠.

على أنهما قتل عمد[٥١٢]. ولقد بدأت وزارة الداخلية تحقيقين بشأن الظروف المحيطة بكل حالة، وقد أسفر أحدهما عن اتهام ١١ شخصا بقتل السيد/ عبد الملك غلام رسول، أما التحقيق الأخر والذي أجرته الوزارة أيضاً بشأن وفاة السيد/فريد مقبول، فقد انتهى إلى أن جريمة القتل منسوبة إلى مجهولين.

٨٨٢- كما تُنسب واقعة وفاة السيد/ ستيفن أبراهام إلى قوة دفاع البحرين[٥١٣]. وقد أسفرت تحقيقات النيابة العسكرية عن أن عيار ومسار الطلقة القاتلة يؤديان الى أن الطلقة لم تطلق من قبل قوة الدفاع، حيث انتهى التحقيق إلى أن تصرفات أفراد قوة الدفاع قد جاءت وفق صحيح القانون، وكما سبقت الإشارة أن اللجنة تخلص إلى أن تحقيقات النيابة العسكرية لم تكن فعالة بالقدر الكافي وبالتالي فإنها لم تكن ممتثلة لقواعد القانون الدولي.

٨٨٣- ولم تتمكن اللجنة من نسبة واقعة القتل العمد التي راح ضحيتها السيد/ محمد إخلاص تزمل علي إلى أشخاص بعينهم أو جهات بعينها[٥١٤]. واللجنة تعتبر أنه من المحتمل أن يكون الضحية قد دهسته سيارة. ولقد بدأت وزارة الداخلية تحقيقاً بشأن الظروف المحيطة بالوفاة، إلا أنها لم تسفر عن أية محاكمة لأي شخص.

وفاة ضباط شرطة وأفراد من قوة فاع البحرين:

٨٨٤- خلال الأحداث لقي أربعة من ضباط الشرطة[٥١٥] وضابط أخر من قوة دفاع البحرين[٥١٦] حتفهم، وترجع الأسباب وراء وفاة ثلاثة من ضباط الشرطة[٥١٧] إلى المتظاهرين.

٨٨٥- وقد توفي ضابط شرطة هو السيد/ أحمد راشد المريسي[٥١٨] نتجية دهس سيارة له في دوار مجلس التعاون الخليجي يوم ١٥ مارس ٢٠١١، ولقد أُتهم شخصان وأُدينا بهذا القتل، حيث جرت محاكمتهما أمام محكمة السلامة الوطنية. حيث حُكم على أحدهما بالسجن المؤبد، بينما حُكم على الآخر بالإعدام.

---

٥١٢ الحالتان ٢٧، ٢٨.

٥١٣ الحالة رقم ٢٩.

٥١٤ الحالة رقم ٣٠.

٥١٥ الحالات أرقام ٣١، ٣٢، ٣٣، ٣٤.

٥١٦ الحالة رقم ٣٥.

٥١٧ الحالات أرقام ٣١، ٣٢، ٣٣، ٣٤.

٥١٨ الحالة رقم ٣١.

٨٨٦- ودهست سيارة كلاً من ضابطي الشرطة/ كاشف أحمد منظور[٥١٩]، ومحمد فاورق عبد الصمد[٥٢٠] في دوار مجلس التعاون الخليجي يوم ١٦ مارس ٢٠١١، وأُتهم ٧ أشخاص بهذا القتل، وادعى بأن ثلاثة منهم اعترفوا بارتكب الجريمة.

٨٨٧- وقد نسبت واقعة وفاة ضابط الشرطة/ جواد محمد علي شملان إلى قوة دفاع البحرين[٥٢١]، واسفرت تحقيقات النيابة العسكريةعن أن الوفاة نتجت عن انحراف رصاصة أُطلقت في ظروف مشروعة، وانتهت التحقيقات بالتالي إلى أن أفراد قوة الدفاع قد تصرفوا وفقا للقانون، وكما سبق فإن اللجنة تخلص إلى أن تحقيقات النيابة العسكرية لم تكن فعالة وبالتالي فإنها لم تمتثل لقواعد القانون الدولي.

٨٨٨- ولم تتمكن اللجنة من نسبة واقعة وفاة الملازم/ عزيز جمعة علي عياد إلى اشخاص بعينهم أو جهة بعينها[٥٢٢]؛ فالظروف المحيطة بالوفاة ظلت مجهولة، وهو ما تكون معه اللجنة غير قادرة على نسبة ارتكاب حالة الوفاة هذه إلى جهة بعينها أو إلى مجموعة معينة من الأشخاص. ولم تبدأ قوة دفاع البحرين، بعد، أي تحقيق بشأن الظروف المحيطة بالوفاة، وبالتالي، لم يتم الوفاء بالالتزامات المنصوص عليها في القانون الدولي.

٨٨٩- والبين من عدد حالات الوفاة المشار إليه وجود استخدام للقوة بشكل مفرط على نطاق واسع مع عدم القدرة على اجراء تحقيقات فعالة بشأنها وهو ما يشير أيضاً إلى فشل القيادات العليا في منع الاستخدام المفرط للقوة من خلال القيادة الفعالة والرقابة على مرؤوسيهم في هذا العمل الميداني.

التوصيات

٨٩٠- وإعمالاً "للمبادئ المتعلقة بالمنع والتقصي الفعالين لعمليات القتل خارج نطاق القانون والإعدام التعسفي والإعدام بإجراءات موجزة" فإنه يجب على حكومة البحرين إجراء تحقيقات فعالة بشأن حالات الوفاة التي نُسبت إلى قوات الأمن، حيث أنه يجب أن تكون هذه التحقيقات قادرة على أن تؤدي إلى إحالة المرتكبين للمحاكمة سواء المرتكبين المباشرين أو المسئولين عنهم إذا جاءت نتيجة تلك التحقيقات بأنه كان هناك خرقٌ للقانون.

٨٩١- ويتعين البدء في اتخاذ اجراءات الملاحقة القضائية المناسبة مع الوضع في الاعتبار ضرورة تناسب العقوبات مع خطورة الجرم المرتكب.

---

٥١٩ الحالة رقم ٣٢.

٥٢٠ الحالة رقم ٣٣.

٥٢١ الحالة رقم ٣٤.

٥٢٢ الحالة رقم ٣٥.

٨٩٢- كما يتعين أن تكون هناك جهة دائمة ومستقلة تتولى فحص جميع شكاوى التعذيب أو سوء المعاملة أو الاستخدام المفرط للقوة أو أي شكل آخر من أشكال الإساءة الواقعة على يد السلطات.

٨٩٣- كما يجب أن يعطى الحق لأهالي الضحايا في التعويض الذي يتناسب مع فداحة الأضرار التي أصابتهم. وفي هذا السياق، ترحب لجنة التقصي بما جاء في المرسوم الملكي رقم ٣٠ لسنة ٢٠١١ المُنشئ لصندوق تعويضات الضحايا بتاريخ ٢٢ سبتمبر ٢٠١١.

٨٩٤- ويتعين أيضًا على حكومة البحرين تنفيذ برنامج تدريبي مكثف حول النظام العام لقوات الأمن العام وجهاز الأمن الوطني وقوة دفاع البحرين؛ بحيث يشتمل هذا البرنامج على التدريب على تطبيقات ومنهجيات استخدام القوة، على نحو يتماشى مع مبادئ الأمم المتحدة الأساسية التي تنظم استخدام القوة واستخدام الأسلحة النارية لأجهزة انفاذ القانون.

٨٩٥- وفي ضوء تفضيل المادة (٦) من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية لإلغاء عقوبة الإعدام، والاهتمام بمدى عدالة المحاكمات التي تجريها محاكم السلامة الوطنية، توصي اللجنة بتخفيف عقوبة الإعدام في حالات القتل التي حدثت خلال أحداث شهري فبراير ومارس ٢٠١١[٥٢٣].

٥٢٣ راجع الفقرة السادسة من التعليق العام رقم (٦) للجنة حقوق الإنسان (٣٠ أبريل ١٩٨٢) الخاصة بالحق في الحياة. المادة (٦) "تشير بصفة عامة إلى الإلغاء من حيث الاقتراح بقوة... أن الإلغاء مرغوب. وتخلص اللجنة إلى أن تدابير الإلغاء يجب أن تكون في صورة التمتع بالحق في الحياة"

الجزء الثاني – تحليل لحالات الوفاة

أولاً: وقائع الوفاة المنسوب ارتكابها لقوات الأمن

حالات الوفاة الناجمة عن استخدام البنادق

الحالة رقم (١): علي عبد الهادي صالح جعفر المشيمع

٨٩٦- أُعلنت وفاة السيد/ علي صالح عبد الهادي جعفر المشيمع الساعة ٢٠:٢٠ في ١٤ فبراير ٢٠١١. وورد بشهادة الوفاة أن الوفاة كانت بسبب عيار ناري أصاب المتوفى في ظهره.

٨٩٧- وقد أرجع تقرير الطب الشرعي سبب الوفاة إلى طلقة واحدة أطلقت من الخلف على مسافة قدرت بحوالي من مترين إلى خمسة أمتار. و قد اخترقت الرصاصة الجانب الأيسر من منطقة الصدر مسببة تلفًا في الرئة اليسرى والقلب ونزيفًا في الصدر.

٨٩٨- وقد تلقت اللجنة معلومات تفيد بأن السيد/ علي المشيمع كان في منزله في منطقة الديه في الساعة ١٩:٠٠ تقريبا، في حين كانت الشرطة تقوم بتفريق الاحتجاجات في المنطقة. وقد شوهد يسير مع ضباط أمن يشهرون بنادقهم في وجهه، ثم استدار ليهرب، فأصيب بطلق ناري في ظهره، فجرى متجهًا لمنزله، وسقط عدة مرات قبل وصوله. وتُوفي في الطريق إلى المستشفى. وقيل أن الملف الطبي للمتوفى الذي كان محفوظًا في مجمع السلمانية الطبي قد اختفى عندما سيطر الجيش عليه. ولكن قدمت جمعية الوفاق الوطني إلى اللجنة تقريراً يؤيد الرواية السابقة.

٨٩٩- وقد أجرت وزارة الداخلية تحقيقًا في هذه الواقعة، وتبين لها أن نحو خمسمائة متظاهر كانوا قد أحاطوا بستة من رجال الشرطة وهاجموهم. فاستخدمت الشرطة الرصاص المطاطي والغاز المسيل للدموع محاولةً تفريقهم. وقد كان المحتجون عدوانيين حيث كانوا يلقون الحجارة على رجال الشرطة. فاستنفد رجال الشرطة ما لديهم من الرصاص المطاطي والغاز المسيل للدموع. ثم لجأوا إلى استخدام البنادق. واستطاعت الشرطة تفريق المتجمهرين من الساعة ١٨:٠٠ حتى الساعة ١٨:٣٠ ثم تركت الموقع في شكل دورية راجلة. وفي تمام الساعة ١٩:٠٠، وهو التوقيت الذي قيل أن المتوفى أصيب فيه بإصابة قاتلة تقريبا، لم يبلغ عن وقوع اشتباكات. ولم يذكر أي من رجال الشرطة رؤية أي محتج ولم تُسمع أية أعيرة نارية تطلق خلال فترة الدورية الراجلة.

٩٠٠- ويمكن أن تنسب واقعة وفاة السيد المشيمع إلى الاستخدام المفرط للقوة من جانب ضباط الشرطة. ففي وقت إطلاق النار، لم تكن هناك معلومات تفيد وجود اضطرابات في منطقة الديه.

وفضلاً عن ذلك، يشير إطلاق النار على السيد المشيمع من الظهر على مسافة قريبة إلى عدم وجود مبرر لاستخدام القوة القاتلة.

الحالة رقم (٢): فاضل سلمان علي سلمان علي متروك

٩٠١- أعلنت وفاة السيد/ فاضل سلمان علي سلمان علي متروك الساعة ٠٩:٣٠ صباح يوم ١٥ فبراير ٢٠١١، حيث ورد بشهادة وفاته أنه توفي نتيجة إصابته بأعيرة نارية أصابت أجهزته الحيوية نتج عنها نزيف داخلي.

٩٠٢- وارجع تقرير الطب الشرعي، وفاته إلى إطلاق أعيرة نارية في ظهره وصدره وإبطه الأيمن. ولم يستطع التقرير تحديد ما إذا كانت الطلقات خرجت جميعها من سلاح واحد أم لا. وتشير الإصابات إلى أن الأعيرة النارية أطلقت من مسافة أطول من متر واحد. وسببت تهتكا في الأعضاء الحيوية للمتوفى، مما أدى إلى إصابته بنزيف داخلي.

٩٠٣- وتلقت اللجنة معلومات مفادها أن السيد/ متروك توفي أثناء تشييع جنازة السيد/ المشيمع، حيث أطلق عليه النار في الصدر والظهر وتوفي بعد حوالي عشرة دقائق. وشهد أحد أقارب المتوفى أن النار قد أطلقت عليه من مسافة أقل من مترين. وقرر آخر للجنة أن الشرطة كانت تطلق الغاز المسيل للدموع في الجنازة، مما أدى إلى سقوط شخص واحد. فذهب المتوفى لإسعافه لكن أطلق عليه النار من الخلف حين كان منحنيا. فحاول الأشخاص القريبون منه نقله إلى مجمع السلمانية الطبي لكنه توفي على الفور. وقدمت جمعية الوفاق تقريرًا إلى اللجنة يؤيد تلك الرواية.

٩٠٤- وقد أجرت وزارة الداخلية تحقيقًا في هذه الحالة، أسفر عن أن إحدى سيارات الشرطة حُوصرت وهُوجمت خلال الجنازة. وقدرت وزارة الداخلية أن عدد الأشخاص الذين شاركوا في الجنازة كان ما بين ٤٠٠ و ٩٠٠ شخصا. وخلصت التحقيقات إلى أن المحتجين واجهوا الشرطة واعتدوا عليها وحاولوا سرقة أسلحتها؛ فرد ضباط الشرطة باستخدام الرصاص المطاطي والغاز المسيل للدموع. وبعد استنفاد تلك التدابير أطلقت أعيرة تحذيرية في الهواء. واعترف أحد ضابط الشرطة بأنه أطلق النار عشوائيا في اتجاه المحتجين، في وقت يقترب من وقت إطلاق النار على المتوفى.

٩٠٥- ويمكن، على ضوء ما سلف، أن تنسب واقعة وفاة السيد المتروك إلى الاستخدام المفرط للقوة من جانب ضباط الشرطة. فقد اعترف أحد الضباط أنه أطلق طلقة في اتجاه المتظاهرين. وقد

باشرت وزارة الداخلية تحقيقًا في هذه الحالة. ولم تتلق اللجنة أية معلومات بشأن ما أسفر عنه التحقيق.

الحالة رقم (٣): محمود مكي أحمد علي أبو تاكي

٩٠٦- أعلنت وفاة محمود مكي أحمد علي أبو تاكي في الساعة ٠٣:٣٠ صباح يوم ١٧ فبراير. وورد بشهادة الوفاة أن سبب الوفاة هو إصابته بعيار ناري في الصدر والظهر والرقبة، مما تسبب في نزيف داخلي.

٩٠٧- وأكد تقرير الطب الشرعي سبب الوفاة وتضمن أنه من المحتمل أن يكون المتوفى قد أصيب بطلقتين.

٩٠٨- وتلقت اللجنة معلومات تفيد أن المتوفى توفي في تمام الساعة ٠٣:٠٠ يوم ١٧ فبراير ٢٠١١، حيث كان نائمًا داخل خيمة في دوار مجلس التعاون الخليجي عندما بدأت قوات الأمن في إطلاق القنابل الصوتية والغاز المسيل للدموع والرصاص المطاطي على المتظاهرين. فاستيقظ المتوفى وحاول مساعدة الموجودين في الخيام القريبة لإيجاد ملاذ آمن لهم. وبينما كان يحاول مساعدتهم، أصيب برصاصة نقل على أثرها إلى مجمع السلمانية الطبي حيث توفي، وفحص جثمانه الطبيب الشرعي في وزارة الداخلية حيث انتهى إلى أن وفاته نجمت عن إطلاق عيار ناري وهو ما أدى لإصابته بنزيف داخلي. وادعى أحد ذويه أنه تلقى تهديدات هاتفية من مصادر مجهولة، حذرته من التحدث إلى وسائل الإعلام عن المتوفى وإلا سيواجه خطر الاعتقال. وذكرت إحدى ذويه أنها تحدثت إلى وسائل الإعلام عن وفاة المتوفى فاحتجزت لمدة ست ساعات لسؤالها في مركز شرطة الحورة. وقدمت جمعية الوفاق تقريرًا إلى اللجنة يؤيد هذه الرواية.

٩٠٩- وقد أجرت وزارة الداخلية تحقيقًا في هذه الحالة، وخلصت إلى أن ضباط الشرطة بادروا باستخدام الهراوات ولم يلجأوا إلى الأسلحة النارية إلا بعد استخدام المحتجين للعصي والسيوف. في حين لم يكن معظم الضباط حاملاً لأسلحة نارية، وكان قد أقر بعضهم بحيازتها ولكن دون استخدامها.

٩١٠- ويمكن،على ضوء ما سلف، أن تنسب واقعة وفاة السيد المتروك إلى الاستخدام المفرط للقوة من جانب ضباط الشرطة. حيث لم تجد اللجنة أي دليل يشير إلى أن المتظاهرين كانوا مسلحين. وعلاوة على ذلك، يدل إطلاق النار على المتوفى من الخلف على مسافة قصيرة إلى عدم وجود

مبرر لاستخدام القوة القاتلة. وقد باشرت وزارة الداخلية التحقيق في هذه الواقعة. ولم تتلق اللجنة أي معلومات بشأن ما آلت اليه التحقيقات.

الحالة رقم (٤): علي منصور أحمد أحمد خضير

٩١١- أعلنت وفاة السيد/ علي منصور أحمد أحمد خضير الساعة ٠٣:٤٥ صباح يوم ١٦ فبراير ٢٠١١. وورد بشهادة الوفاة أن سبب الوفاة هو إصابته بعيار ناري في الظهر والصدر، مما تسبب في كسور في الضلوع ونزيف داخلي.

٩١٢- وأكد تقرير الطب الشرعي سبب الوفاة، حيث انتهى إلى أن الأعيرة النارية قد أطلقت من مسافة خمسة إلى عشرة أمتار. ولكنه لم يتمكن من تحديد عدد الأعيرة.

٩١٣- وتلقت اللجنة معلومات تشير إلى أنه بتاريخ ١٧ فبراير ٢٠١١ الساعة ٣:٠٠ صباحاً تقريبا، نفذت الشرطة عملية لإخلاء دوار مجلس التعاون الخليجي. وكان المتوفى نائما وقت العملية فاستيقظ وذهب إلى هناك لمساعدة النساء والأطفال وأصيب في تلك الأثناء بطلق ناري في صدره. وتوفي الساعة ٠٣:٤٥ تقريبا في حين كان يجري نقله إلى مجمع السلمانية الطبي. وقد قدمت جمعية الوفاق تقريرا إلى اللجنة يؤيد هذه الرواية.

٩١٤- وقد أجرت وزارة الداخلية تحقيقًا في هذه الحالة، وذُكر أن عددًا من الحرس الوطني شاهدوا المتوفى يسقط على الأرض بعد تعرضه لإطلاق النار في منطقة الصدر. وخلص المحققون إلى أن ما يقرب من عشرين إلى ثلاثين متظاهرًا هاجموا ضباط الشرطة بأسلحة من بينها ألواح من الخشب وقضبان معدنية وخنجر قيل أنه استخدم في طعن أحد الجنود.

٩١٥- ويمكن أن تنسب واقعة وفاة السيد/ خضير إلى الاستخدام المفرط للقوة من جانب ضباط الشرطة. ولم تتلق اللجنة أي دليل يشير إلى تسليح المتظاهرين. وعلاوة على ذلك، يشير إطلاق النار على المتوفى من الخلف على مسافة قصيرة إلى عدم وجود مبرر لاستخدام القوة القاتلة. وقد باشرت وزارة الداخلية تحقيقاتها في تلك الواقعة. ولم تتلق اللجنة أي معلومات بشأن ما آلت اليه التحقيقات.

الحالة رقم (٥): عيسى عبد الحسن علي حسين

٩١٦- أعلنت وفاة عيسى عبد الحسن علي حسين في تمام الساعة ٠٩:٠٠ صباحاً بتاريخ ١٧ فبراير ٢٠١١، وورد بشهادة الوفاة أن سبب الوفاة هو إصابته بعيار ناري في الرأس أدى إلى كسر في الجمجمة وتهتك في المخ.

٩١٧- وأكد تقرير الطب الشرعي سبب الوفاة وخلص إلى أن المتوفى كان في وضع الوقوف عند إطلاق النار. وقد أطلقت النيران من مسافة قريبة جدًا، ربما تقترب من بضعة سنتيمترات.

٩١٨- وقد تلقت اللجنة معلومات من إحدى الشهود تفيد أنها كانت تقود سيارتها من مجمع السلمانية الطبي إلى منزلها بتاريخ ١٧ فبراير ٢٠١١ حوالي الساعة ٧:٣٠ صباحاً، وكانت الطرق الواقعة حول دوار مجلس التعاون الخليجي مغلقة. فدلفت إلى أحد الشوارع الجانبية حيث شاهدت شبابًا يخرجون من مكان خلف السيارات المتوقفة. وقالت إن الشباب كانوا يشاركون في الاحتجاجات وإن الشرطة كانت تطلق عليهم الرصاص المطاطي والغاز المسيل للدموع. ومضت الشاهدة قائلة إنها كانت خائفة من الإصابة برصاصات طائشة وخفضت رأسها في السيارة. وذكرت إنها لاحظت شابًا يقف بجوار رجل أكبر منه سنا ويواجهان رجلي شرطة. فسقط الشاب على الأرض، وصوب الشرطي الآخر بندقيته نحو الرجل الأكبر سنًا على مسافة أقل من متر، فسمعت طلقة مدوية ورأت رأس الرجل تنفجر أمام عينيها. وقال شاهد آخر إنه لم يسمح لسيارة الإسعاف المتوقفة في مكان قريب بإسعاف المتوفى. ولم يسمح لذوي المتوفى بزيارته في المشرحة حيث كانت الإصابة بالغة. وقدمت جمعية الوفاق تقريرًا إلى اللجنة يؤيد هذه الرواية.

٩١٩- وقد أجرت وزارة الداخلية تحقيقًا في هذه الحالة. وادعى أفراد الداخلية أن المتوفى وآخرين هاجموهم باستخدام القضبان المعدنية والسيوف وغيرها من الأسلحة، وقال ضابطان إنهما شاهدا هجومًا على ضابط آخر، ولكن لم يتضح ما إذا كانت هناك أوامر بإطلاق النار أم لا. وبتاريخ ٦ يوليو ٢٠١١، أحالت وزارة الداخلية ضابطي الشرطة إلى محكمة عسكرية لمحاكمتهما بتهمة القتل الخطأ. ولكن لم يحضر أحدهما جلستي المحاكمة، و لا تزال القضية منظورة حتى تاريخ نشر هذا التقرير.

٩٢٠- ويمكن، بناء على ما سلف، أن تنسب واقعة وفاة السيد/ حسين إلى الاستخدام المفرط للقوة من جانب ضباط الشرطة. كما أن عدم حمل المتوفى للسلاح وإطلاق النار عليه في رأسه من مسافة قريبة لا يبرر استخدام القوة القاتلة. وعلاوة على ذلك، باشرت وزارة الداخلية تحقيقا في هذه الواقعة، وانتهت الى تكييف الواقعة بوصف القتل الخطأ.

الحالة رقم (٦): علي أحمد عبد الله مؤمن

٩٢١- أعلنت وفاة علي أحمد عبد الله مؤمن الساعة ٠٩:٢٠ صباح يوم ١٧ فبراير ٢٠١١، وورد بشهادة الوفاة أن سبب الوفاة هو الإصابة بطلق ناري في الفخذين نتج عنه تهتك في الأوعية الدموية.

٩٢٢- وأكد تقرير الطب الشرعي سبب الوفاة، وخلص إلى أن إصابات المتوفى ناتجة عن عدد لا يقل عن ثلاثة أعيرة نارية أطلقت عليه من مسافة تتراوح بين متر واحد وخمسة أمتار.

٩٢٣- وقد أجرت وزارة الداخلية تحقيقًا في هذه الحالة. وادعى أحد ضباط الشرطة أنهم تعرضوا لهجوم من المتظاهرين وأن أحدهم تم الإمساك به. فاستخدمت الشرطة الغاز المسيل للدموع والرصاص المطاطي في بادئ الأمر. ثم أطلقت طلقة تحذيرية تبعتها طلقة أخرى نحو الأرض؛ مما أدى إلى إصابة محتج واحد من مسافة خمسة أمتار تقريبا. وذكر قائد الضابط أنه أمر بإطلاق النار واعترف أن المتوفى قد تعرض لإطلاق النار من أحد ضباطه. وادعى الضابط عدم إصدار أي أوامر بإطلاق النار.

٩٢٤- ويمكن أن تنسب واقعة وفاة السيد/ مؤمن إلى الاستخدام المفرط للقوة من جانب ضباط الشرطة. كما أن عدم حمل المتوفى للسلاح وإطلاق النار عليه من مسافة قريبة في فخذيه لا يبرر استخدام القوة القاتلة. وعلاوة على ذلك، باشرت وزارة الداخلية تحقيقًا في هذه الواقعة، وانتهت الى تكييف الواقعة بوصف القتل الخطأ وقدم ضابط الشرطة للمحاكمة بهذا الإتهام.

الحالة رقم (٧): أحمد فرحان علي فرحان

٩٢٥- أعلنت وفاة أحمد فرحان على فرحان الساعة ١٤:٤٠ يوم ١٥ مارس ٢٠١١، وورد بشهادة الوفاة أن سبب الوفاة هو إصابته بأعيرة نارية في الرأس مما نتج عنه كسر في الجمجمة.

٩٢٦- وأكد تقرير الطب الشرعي سبب الوفاة وخلص إلى أنها نتيجة إطلاق النار من مسافة تقل عن أربعة أمتار. ووجدت أيضًا العديد من الجروح الناجمة عن طلقات الشوزن على طول الجانب الأيمن من الظهر وقد أطلقت الأعيرة النارية التي سببت الجروح من مسافة ثمانية أمتار تقريبًا.

٩٢٧- وتلقت اللجنة معلومات تشير إلى أنه بتاريخ ١٥ مارس، كان هناك احتجاج سلمي في منطقة سترة وأفاد الشهود أن الشرطة بدأت في مهاجمة المتظاهرين. فأصيب المتوفى في ساقه اليمنى بطلقة شوزين، فنهض وحاول الهرب فأطلق عليه النار في رأسه من مسافة قريبة في حين كان مستلقيًا على الأرض.

٩٢٨- وقد أجرت وزارة الداخلية تحقيقًا في هذه الحالة. فادعى ضباط الشرطة أن السيارات كانت تحاول صدمهم وأنهم أطلقوا النار على السيارات نتيجة لذلك. ولم يعترف أي من الضباط بإطلاق النار على المتوفى. وادعى أحدهم أن أفراد الشرطة لم يكونوا مسلحين أثناء هذه الحادثة.

٩٢٩- ويمكن، بناء على ما سلف، أن تنسب واقعة وفاة السيد/ فرحان إلى الاستخدام المفرط للقوة من جانب ضباط الشرطة. كما أن عدم حمل المتوفى للسلاح وإطلاق النار عليه من مسافة قريبة في ساقه اليمنى قبل إطلاق النار عليه في رأسه يشير إلى عدم وجود مبرر لاستخدام القوة القاتلة. وقد باشرت وزارة الداخلية تحقيقا في هذه الواقعة. ولم تتلق اللجنة أية معلومات بشأن ما آلت اليه التحقيقات.

حالات القتل الناجمة عن استخدام الأسلحة النارية

الحالة رقم (٨): عبد الرضا محمد حسن بو حميد

٩٣٠- أعلنت وفاة السيد/ عبد الرضا محمد حسن بو حميد الساعة ١٣:٢٠ يوم ٢١ فبراير ٢٠١١، وورد بشهادة الوفاة أن سبب الوفاة هو الإصابة بطلق ناري في الرأس.

٩٣١- وأكد تقرير الطب الشرعي سبب الوفاة، وخلص إلى أن المتوفى تعرض لإصابة شديدة في الرأس مع تدمير الشريان السباتي الأيسر.

٩٣٢- وقد تلقت اللجنة معلومات مفادها أنه بتاريخ ١٨ فبراير ٢٠١١، بعد جنازة السيد المشيمع، توجهت مجموعة من المشيعين إلى دوار مجلس التعاون الخليجي. وأفادت أيضا بوجود القوات العسكرية هناك. وحين وصل المشيعون إلى مسافة نحو ٢٠٠ متر، فتحت قوة دفاع البحرين النار على المجموعة باستخدام الرصاص الحي من دون سابق إنذار. وذكر أحد الشهود أن ثلاثة من المشيعين سقطوا على الأرض، بمن فيهم المتوفى. وذكر أيضًا أن المتوفى كان قد أصيب في الرأس وانفجر الدم من رأسه. وبعد عدة دقائق من سقوطه، سمع الشاهد القوات العسكرية تصدر تحذيرا للمتظاهرين بعدم الاقتراب. وفي وقت لاحق من ذلك اليوم، تلقت إحدى قريبات المتوفى مكالمة هاتفية تخبرها بأنه أصيب ونقل إلى مجمع السلمانية الطبي. فحضرت إلى المجمع ورأت المتوفى وهو يخرج من سيارة الإسعاف. حيث كان الدم ينزف بغزارة من رأسه وكان فاقدا للوعي. وبتاريخ ٢١ فبراير ٢٠١١، توفي السيد/عبد الرضا بو حميد.

٩٣٣- وقد أجرت النيابة العسكرية تحقيقًا في القضية وأحالتها إلى النيابة العامة. وخلصت التحقيقات إلى أنه كان هناك ما بين ١٠٠٠ و ١٥٠٠ متظاهر يقتربون من سلسلة من الحواجز تحرسها وزارة الداخلية وقوة دفاع البحرين. كما أفادت الادعاءات بوجود طابور من سيارات الإسعاف

وراء المحتجين، وكانت قوة دفاع البحرين تحمل مدفعًا من نوعية براوننج ٠,٥٠. وتركت مسافة فاصلة بين المحتجين والحواجز بطول ١٠٠ متر على الطريق. وبعد فترة من المواجهات بين قوات وزارة الداخلية والمحتجين، الذين انخفض عددهم إلى بضع مئات، انسحبت قوات وزارة الداخلية وتركت مواقعها. ثم بدأ المحتجون في استفزاز أفراد قوة دفاع البحرين من خلال توجيه الشتائم إليهم. كما استخدموا أكياس الدم التي أخذوها من سيارات الإسعاف ليتظاهروا بإصابتهم. وعندما بدأ المحتجون في تجاوز حواجز وزارة الداخلية والاقتراب من وحدة قوة دفاع البحرين، بدأت الأخيرة في إصدار تحذيرات شفوية باستخدام مكبرات الصوت تحث المحتجين على التراجع والتفرّق. وتكررت هذه العملية عدة مرات في غضون من خمس عشرة إلى عشرين دقيقة. وعندما رفضوا، أطلقت طلقات تحذيرية في الهواء. وعند هذه اللحظة، تفرق معظم المحتجين، ولكن سقط بعضهم على الأرض وحملهم محتجون آخرون، وكان من بينهم المتوفى. ولم يكن في وسع خبراء الأسلحة تحديد نوع أو عيار السلاح المستخدم، لكنه أصر على أن زاوية الجروح دخولاً وخروجاً تبين أن سلاحًا أُطلق من ارتفاع عال. ولهذا، وفقا لما قاله خبير الذخيرة، من المستحيل أن تكون الرصاصة قد أطلقت من قوة دفاع البحرين. وخلصت تحقيقات قوة دفاع البحرين إلى نتيجة مفادها أن أفراد قوة دفاع البحرين التزموا بالقوانين والنظم المعمول بها، وأنه لا وجه لتوجيه اتهامات.

٩٣٤- ويمكن، على ضوء ما سلف، أن تنسب واقعة وفاة السيد عبدالرضا بوحميد لقوة دفاع البحرين، وربما تكون قد نجمت عن الاستخدام المفرط والقاتل وغير الضروري للقوة. وترى النيابة العسكرية أنها أجرت تحقيقًا دقيقًا، خلصت فيه إلى أن قوة دفاع البحرين لم تطلق طلقات تحذيرية إلا أن عيار ومسار الرصاصة القاتلة يشيران إلى عدم إمكانية إطلاقها من قوة دفاع البحرين. وانتهى التحقيق إلى أن أفراد قوة دفاع البحرين تصرفوا على ما يبدو وفقا للقانون.

الحالة رقم (٩): جعفر محمد العبدلي سلمان

٩٣٥- أعلنت وفاة جعفر محمد العبدلي سلمان الساعة ٠٨:٣٠ صباح يوم ١٦ مارس ٢٠١١،وورد بشهادة الوفاة أن سبب الوفاة هو الإصابة بطلق ناري في الصدر، نتج عنها إصابات في الأعضاء الداخلية ونزيف داخلي.

٩٣٦- وأكد تقرير الطب الشرعي سبب الوفاة، وخلص إلى أن هناك إصابات بأعيرة نارية في الجزء الأمامي من الذراع الأيمن وواحدة في الجانب الأيمن من الصدر.

٩٣٧- وقد تلقت اللجنة معلومات بأن السيد/ سلمان غادر منزله في حوالي ٠٦:٠٠ صباح يوم ١٦ مارس ٢٠١١ متوجها إلى دوار مجلس التعاون الخليجي لالتقاط صور فوتوغرافية. وكان بالقرب

من مجمع الدانة عندما أطلق عليه النار في الجانب الأيسر من جسده. فنقله الموجودون في المنطقة المجاورة له إلى مستشفى جاد حفص ثم إلى المستشفى الدولي. وقد علمت أسرة المتوفى بنبأ وفاته من خلال وسائل الإعلام. وذكر شهود أنهم لم يروا إطلاق النار ولكن رأوه يحاول السير ثم يسقط مرارًا.

٩٣٨- وقد أجرت وزارة الداخلية تحقيقًا في هذه الحالة. وخلص التحقيق إلى أن المتوفى كان من بين المتظاهرين في دوار مجلس التعاون الخليجي، وأنه حاول مهاجمة رجال الشرطة باستخدام سيف.

٩٣٩- واستطاعت اللجنة إثبات أن السيد سلمان تعرض لإطلاق النار على أيدي ضباط الشرطة. ومع ذلك، فإن الأدلة المتاحة لا تكفي لاستنتاج أن الوفاة نتجت عن الاستخدام المفرط للقوة.

الحالة رقم (١٠): جعفر عبدالله علي حسن معيوف

٩٤٠- أعلنت وفاة السيد جعفر عبدالله علي حسن معيوف الساعة ١٨:٠٦ يوم ١٦ مارس ٢٠١١، وورد بشهادة الوفاة أن سبب الوفاة هو الإصابة بطلق ناري في منطقة الظهر والصدر، نتج عنها كسور متعددة في الأضلاع وتهتك في الأعضاء الحيوية.

٩٤١- وأكد تقرير الطب الشرعي سبب الوفاة، وخلص إلى أن هناك أكثر من رصاصة واحدة حيث أطلقت أعيرة نارية في ظهر المتوفى من مسافة متر واحد تقريبًا. كما أطلق عليه طلقات الشوزن فأصابت كرياتها فخذه، وهذه الطلقات قد تكون قد أطلقت من مسافة تزيد عن متر واحد.

٩٤٢- وقد تلقت اللجنة معلومات تفيد بأنه بتاريخ ١٦ مارس ٢٠١١ كان المتوفى في دوار مجلس التعاون الخليجي حيث أطلق عليه النار بطلقات الشوزن على أيدي قوات الأمن. وقيل إن المتوفى هرب إلى منطقة بين السنابس والديه، حيث توقف للراحة. فأطلقت قوات الأمن النار عليه على ظهره. ثم نُقل إلى عدد من المستشفيات قبل نقله إلى مستشفى ابن النفيس، حيث توفي. وفي اليوم التالي استلمت أسرة المتوفى جثمانه من مجمع السلمانية الطبي.

٩٤٣- وقد أجرت وزارة الداخلية تحقيقًا في هذه الحالة. وما زال التحقيق مستمرًا إلا أن ما توصل إليه التحقيق هوعدم وقوع اشتباكات في منطقة المجابة يوم ١٦ مارس ٢٠١١.

٩٤٤- واستطاعت اللجنة إثبات أن السيد المعيوف قد تعرض لإطلاق النار من قوات الأمن. ومع ذلك، فلا تكفي الأدلة المتاحة لاستنتاج أن الوفاة نتجت عن الاستخدام المفرط للقوة.

الحالة رقم (١١): هاني عبد العزيز عبد الله جمعة

٩٤٥- أعلنت وفاة هاني عبد العزيز عبد الله جمعة الساعة ٢٣:١٥ يوم ١٩ مارس ٢٠١١. وورد بشهادة الوفاة أن سبب الوفاة هو الإصابة بطلق ناري في ساقه اليمنى وساقه اليسرى وذراعه الأيسر.

٩٤٦- وأكد تقرير الطب الشرعي سبب الوفاة، وخلص إلى أن الإصابة نتجت عن ثلاثة أعيرة نارية على الأقل أطلقت على مسافة لا تزيد عن متر واحد. وكان بالمتوفى أيضا العديد من الكدمات على رأسه ووجهه وصدره وكتفيه، على الرغم من أن هذه الإصابات لم تكن هي المسببة للوفاة.

٩٤٧- وقد تلقت اللجنة معلومات مفادها أن المتوفى غادر منزله في الساعة ١٧:٠٠ تقريبا يوم ١٩ مارس ٢٠١١. وشوهد في منطقة الخميس يجري نحو مبنى ويجري وراءه نحو خمس عشرة من أفراد شرطة مكافحة الشغب. فأطلقت الشرطة النار على المتوفى فأصابت يديه وساقيه. كما تعرض للضرب المبرح وترك ملقى في بركة من الدماء. وقد تلقت أسرته مكالمة هاتفية تبلغها أنه نقل إلى المستشفى الدولي. وحوالي الساعة ١٠:٢٢ مساءً نُقل بواسطة سيارة إسعاف إلى مستشفى قوة دفاع البحرين حيث توفي في وقت لاحق من ذات اليوم.

٩٤٨- وقد أجرت وزارة الداخلية تحقيقًا في هذه الحالة. وجاء في الادعاءات أن المتوفى كان يقود المتظاهرين. وذكر ضباط الشرطة أن المتوفى دخل مبنى تحت الإنشاء. وذكر أحد الضابط أنه أطلق النار عليه في ساق واحدة لإيقافه وعندما استمر في الجري أطلق النار عليه في ساقه الأخرى. وذكر ضابط آخر أن طلقة تحذيرية أطلقت قبل إطلاق النار على المتوفى. وأخضعت وزارة الداخلية أكثر من أربعين شاهدا للسؤال فيما يتعلق بهذه الحالة. وقد تم التعرف على الضابط الذي أطلق النار على المتوفى وأوقف عن العمل نتيجة لذلك.

٩٤٩- ويمكن أن تنسب واقعة وفاة السيد جمعة إلى الاستخدام المفرط للقوة من جانب الشرطة. كما أن عدم حمل المتوفى للسلاح وإطلاق النار عليه ثلاث مرات أثناء محاولته الهرب تشير إلى عدم وجود مبرر لاستخدام القوة القاتلة. وقد تم التعرف على الضابط المسئول عن قتله من خلال التحقيقات.

الحالة رقم (١٢) بهية عبد الرسول العرادي

٩٥٠- أعلنت وفاة بهية عبد الرسول العرادي الساعة ٠٦:٤٥ بتاريخ ٢١ مارس ٢٠١١. وورد بشهادة الوفاة أن سبب الوفاة هو إصابتها بطلق ناري في الرأس.

٩٥١- وأكد تقرير الطب الشرعي سبب الوفاة، وخلص إلى أن اطلاق النار على المتوفاة من مسافة قدرت من ٥٠ إلى ٧٥ مترًا. ولم يستطع تقرير الطب الشرعي تحديد عيار القذيفة التي تسببت في الإصابة بسبب تشوه الرصاصة.

٩٥٢- وقد تلقت اللجنة معلومات مفادها تعرض المتوفاة إلى إطلاق النار أثناء قيادة سيارتها في شارع البديع وقيل أنها تعرضت للقنص على يد أحد القناصة المتمركزين على أسطح أحد المباني. وترى الأسرة أن القناص يحمل الجنسية السعودية ويخدم ضمن قوات مجلس التعاون الخليجي. وأنها تعرضت لإطلاق النار لأنها امرأة تقود سيارة.

٩٥٣- وقد أجرت قوة دفاع البحرين تحقيقًا في هذه الحالة. وأسفر التحقيق عن أن المتوفاة أصيبت بشظايا رصاصة أطلقت في اتجاه آخر. وكانت سيارتان تابعتان لقوة دفاع البحرين تحرسان نقطتي تفتيش فوق وتحت جسر في حي البديع، كان الجنود مسلحين ببنادق هجومية من طراز (M16) ورأى الجنود الذين كانوا يحرسون نقطة التفتيش التي تحت الجسر فاقتربت سيارة رياضية متعددة الاستخدامات (SUV) من نقطة التفتيش، فاستخدم الجنود مكبرات الصوت لمطالبة السيارة بالتوقف. وعندما لم تتوقف السيارة استخدموا إضاءة سيارتهم لتنبيهها. ولكن عندما لم تتوقف، أطلق الجنود المرابطون بجوار الرشاش الآلي النار على اطاراتها، فتوقفت، فتقدمت إليها وحدة قوة دفاع البحرين وأمرت الركاب بالنزول، وكان الركاب من المواطنين الغربيين وكانوا مخمورين. ولاحظ الجنود أن سيارة أخرى كانت في الاتجاه المعاكس على الجانب الآخر من الطريق. فاقترب أفراد الوحدة منها وعثروا بداخلها على امرأة مجروحة في مقعد السائق وتنزف من رأسها. فنقلت إلى المستشفى حيث وافتها المنية. وأجرت معاينة للقذيفة المستخدمة وخلصت إلى أن المتوفاة قتلت بأجزاء من رصاصة من عيار ٠,٥٠. وخلص التحقيق إلى استحالة أن تكون المتوفاة هدفا لإطلاق النار لأن عيار البنادق التي تستخدمها وحدة قوة دفاع البحرين تلحق أضرارًا على نطاق أوسع كثيرًا نظرًا لسرعة وعيار الرصاصة. بالإضافة إلى ذلك، فإن المادة التي اكتشفت في رأس المتوفاة أثناء عملية التشريح عبارة عن أجزاءً تالفة من الرصاص. مما يؤكد أن الرصاصة أصابت سطحًا صلبًا بسرعة عالية، ثم دخلت رأس المتوفاة. وانتهى التحقيق إلى أن أفراد قوة دفاع البحرين تصرفوا وفقا للقوانين واللوائح المعمول بها، وأنه لا يوجد أي مؤشر على وجود جريمة جنائية.

٩٥٤- نُسبت وفاة السيدة /العرادي إلى قوة دفاع البحرين. ومع ذلك، لا تكفي الأدلة المتاحة للانتهاء إلى أن الوفاة نتجت عن الاستخدام المفرط للقوة. ولم تجد اللجنة أي دليل يؤيد ما ذهبت إليه الأسرة من أطلاق النار على المتوفاة على يد قناص.

حالات الوفاة الناجمة عن الإصابات البدنية

الحالة رقم (١٣): عيسى راضي عبد علي أحمد العرادي

٩٥٥- أعلنت وفاة عيسى راضي عبد علي أحمد العرادي الساعة ١٨:٠٠ يوم ١٦ مارس ٢٠١١. وورد بشهادة الوفاة أن سبب الوفاة هو كسر في الجمجمة ونزيف داخلي في المخ نتج عن صدمة بالرأس. وذكرت شهادة الوفاة أيضًا أن توقف الجهاز التنفسي والدورة الدموية ساهما في الوفاة.

٩٥٦- وأكد تقرير الطب الشرعي سبب الوفاة، وخلص إلى وجود كدمات وجروح تتفق مع ما تحدثه تلك الصدمة بصورة واضحة على الوجه والرأس والساقين والذراع اليسرى والصدر والبطن والجذع والظهر.

٩٥٧- وقد تلقت اللجنة معلومات تفيد بأنه في ١٥ مارس ٢٠١١ بدأ أفراد شرطة يرتدون لباسا مدنيا وعسكريا في تنفيذ عملية واسعة النطاق في منطقة سترة، وذلك في الفترة من الساعة ١٠:٠٠ صباحاً حتي الساعة ١١:٠٠ صباحاً، واستمرت حتى بعد صلاة العشاء. ووقعت اشتباكات بين سكان المنطقة وقوات الأمن على مدار اليوم. في مرحلة ما خلال هذه العمليات، اختفى المتوفى. وبتاريخ ١٧ مارس، بدأت أسرة المتوفى في البحث عنه بجدية. حيث زارت مركز شرطة سترة ومركز شرطة مدينة عيسى وقدمت شكوى بشأن اختفائه. وتلقى أحد أقارب المتوفى اتصالاً هاتفياً من الشرطة في ١٩ مارس وطلب منه التعرف على جثة المتوفى في المستشفى. وذكر شاهد آخر أنه رأى المتوفى يتعرض للضرب في ١٥ مارس على يد ١٥ من ضباط الشرطة خلال فترة تبلغ عشرين دقيقة تقريبًا.

٩٥٨- وقد أجرت وزارة الداخلية تحقيقًا في هذه الواقعة. وأفادت البلاغات التي قدمت لمركز شرطة سترة بتاريخ ١٦ مارس ٢٠١١ أن المتوفى تعرض لإصابة طفيفة في الرأس عندما ألقي القبض عليه لكنه كان في صحة جيدة فيما عدا ذلك. ثم نقل إلى المستشفى حيث أعلنت وفاته. ويشير بلاغ آخر مؤرخ في ١٢ أبريل ٢٠١١، إلى أن المتوفى نقل إلى المستشفى حوالي الساعة ٢٣:٠٠ مصابًا في الأنف والرأس والفم.

٩٥٩- ويمكن أن تنسب واقعة وفاة السيد/ الراضي إلى الاستخدام المفرط للقوة من جانب الشرطة. غير أن الإصابات المتعددة بجثمان المتوفى التي تتفق مع ما تعرض له من ضرب أو صدمات تدل على عدم وجود مبرر لاستخدام القوة القاتلة. وقد باشرت وزارة الداخلية تحقيقًا في تلك الواقعة. ولم تتلق اللجنة أي معلومات بشأن ما آلت اليه التحقيقات.

ثانياً: وقائع الوفاة المنسوبة إلى مجهولين

الحالة رقم (١٤): أحمد عبد الله حسن علي حسن

٩٦٠- أعلنت وفاة أحمد عبد الله حسن علي حسن الساعة ٠٠:٠٩ صباح يوم ١٦ مارس ٢٠١١. وورد بشهادة الوفاة أن سبب الوفاة هو الإصابة بأعيرة نارية في الظهر، نتج عنها تهتك ونزيف في الأجهزة الداخلية.

٩٦١- وأكد تقرير الطب الشرعي سبب الوفاة، وخلص إلى أن الإصابات تتفق مع نوعية الإصابات التي أحدثتها الأعيرة التي أطلقها سلاح أو أكثر بشكل مباشر على ظهر المتوفى من على مسافة تقدر بمتر واحد.

٩٦٢- وقد أجرت وزارة الداخلية تحقيقًا في هذه الحالة. وورد بالمحضر المحرر في مركز شرطة جنوب مدينة حمد بتاريخ ٥ مارس ٢٠١١ أن معركة وقعت في دوار ٧ في مدينة حمد وأن المتوفى كان أحد أربعة ركاب في السيارة التي تعرضت للهجوم من مدنيين.

٩٦٣- ويمكن أن تنسب واقعة وفاة السيد حسن إلى الاستخدام المفرط للقوة من جانب أشخاص مجهولين. حيث أن إطلاق النار على المتوفى ثلاث مرات في ظهره يدل على عدم وجود أي مبرر لاستخدام القوة القاتلة. واللجنة ليس في وسعها نسبة واقعة الوفاة إلى جهة أو مجموعة من المدنيين بعينها.

الحالة رقم (١٥): مجيد أحمد محمد علي عبد العال

٩٦٤- أعلنت وفاة مجيد أحمد محمد علي عبد العال الساعة ٢٠:٣٠ يوم ٣٠ يونيو ٢٠١١. وورد بشهادة الوفاة أن سبب الوفاة هو الإصابة بأعيرة نارية في الجانب الأيمن من الرأس.

٩٦٥- وأشار التقرير الطبي الصادر عن مستشفى قوة دفاع البحرين إلى أن المتوفى دخل مجمع السلمانية الطبي في الساعة ٢١:٠٠ تقريبًا بتاريخ ١٤ مارس ٢٠١١ مصابا بطلق ناري في الجانب الأيمن من الرأس. حيث تم نقله إلى مستشفى قوة دفاع البحرين بتاريخ ٧ أبريل. وخضع لعملية جراحية بتاريخ ٢٩ يونيو ٢٠١١ وتوفي في صباح اليوم التالي.

٩٦٦- وقد تلقت اللجنة معلومات تفيد بأنه بتاريخ ١٤ مارس ٢٠١١ غادر المتوفى منزله الساعة ٢٠:٣٠ وتوجه إلى مخبز يبعد حوالي ٣٠٠ متر من منزله. وبعد مغادرة منزلة بعدة دقائق سمعت الأسرة صوت خمس طلقات نارية. فنادوا على المتوفى ولكنه لم يرد. وبعد ساعة واحدة اتصلت

الأسرة بمجمع السلمانية الطبي فابلغهم المجمع بإصابة المتوفى ووجود شوزن في رأسه. ولم تستطع أسرته زيارته في اليوم التالي نظرًا للوجود العسكري في مجمع السلمانية الطبي. وبتاريخ ٢ يوليو ٢٠١١، اتصلت الأسرة بمركز شرطة الرفاع، فأبلغت بنبأ وفاة المتوفى في مستشفى قوة دفاع البحرين، وطلب منهم الحضور لتسلم جثة المتوفى من مجمع السلمانية الطبي.

٩٦٧- وقد باشرت وزارة الداخلية تحقيقًا في هذه الواقعة. وبتاريخ ٢٩ يونيو ٢٠١١، زار مسئولون من وزارة الداخلية المتوفى في مستشفى قوة دفاع البحرين. وكان المتوفى قد خضع للتو لجراحة، وكان غير قادر على التحدث أو شرح ما حدث له.

٩٦٨- ولأن الظروف والملابسات الدقيقة لهذه الحالة غير معروفة. وبالتالي ليس في وسع اللجنة البت في مسألة الاستخدام المفرط للقوة أو نسبة هذه الحالة إلى جهة معينة أو مجموعة من المدنيين بعينهم.

الحالة رقم (١٦): السيد أحمد سعيد شمس[٥٢٤]

٩٦٩- أعلنت وفاة السيد أحمد سعيد شمس بتاريخ ٣٠ مارس ٢٠١١. ولم يجر تشريح الجثة ولم يسجل أي سبب رسمي للوفاة.

٩٧٠- تلقت اللجنة معلومات تفيد أنه بتاريخ ٣٠ مارس ٢٠١١ توفي المتوفى بعد تعرضه للضرب بقنبلة غاز مسيل للدموع أطلقتها شرطة مكافحة الشغب في سار. وادعى أقارب المتوفى أنه وعائلته كانوا في زيارة لمنزل أحد أقاربه في سار. وفي الساعة ١٧:٠٠ تقريبًا شاهدوا ثلاثة من أفراد الشرطة، وكان اثنان منهم ملثمين، يطلقون النار والقنابل الصوتية على المدنيين. وقيل أن المتوفى أصيب في رأسه بقنبلة مسيلة للدموع. فسقط على الأرض، وحينذاك اقتربت الشرطة منه واعتدوا عليه بدنيًا. فتولى والده نقله إلى مستشفى الإرسالية الأميركية في سار. ولكنه توفي قبل وصوله المستشفى. وشخّص الطبيب سبب الوفاة بكسر في الرقبة.

٩٧١- ولم تجر وزارة الداخلية تحقيقاً فعالاً في ملابسات وفاته. كما أن الأدلة المتوفرة غير كافية لتحديد المسئولين عن قتله أو ما إذا كانت الوفاة ناجمة عن الاستخدام المفرط للقوة.

الحالة رقم (١٧): عيسى محمد علي عبد الله

٥٢٤ قدمت إفادة واحدة إلى اللجنة.

٩٧٢- أعلنت وفاة عيسى محمد علي عبد الله في ٢٥ مارس ٢٠١١. لم يجر تشريح للجثة ولم يسجل أي سبب رسمي للوفاة.

٩٧٣- ولم تجر وزارة الداخلية أي تحقيق في ملابسات وفاته. كما أن الأدلة المتوفرة غير كافية لتحديد المسئولين عن قتله أو ما إذا كانت الوفاة ناجمة عن الاستخدام المفرط للقوة.

الحالة رقم (١٨): خديجة ميرزا عباس يوسف عبد الحي

٩٧٤- أعلنت وفاة خديجة ميرزا عباس يوسف عبد الحي الساعة ٢٠:١٥ يوم ٥ أبريل ٢٠١١. وورد بشهادة الوفاة أن سبب الوفاة هو التهاب رئوي حاد ناجم عن صَدْمَةٌ إِنْتانِيَّة حادة.

٩٧٥- وقد تلقت اللجنة معلومات تفيد أنه بتاريخ ١٥ مارس ٢٠١١ استنشقت السيدة عبد الحي كميات كبيرة من الغاز المسيل للدموع بعد أن أطلق في ساحة مفتوحة بمنزلها. فنقلتها أسرتها إلى مجمع السلمانية الطبي ولكنها نصحت بمعاودة إحضارها في اليوم التالي. حيث لم تستطع الأسرة الوصول إلى مقر المستشفى حتى ٢٠ مارس ٢٠١١، وحينها حُجزت المتوفاة في المستشفى وعولجت لمدة خمسة أيام. ولكن حالتها تدهورت. وتوقف قلبها بتاريخ ٥ أبريل ٢٠١١، ونقلت إلى وحدة العناية المركزة حيث توفيت في وقت لاحق من ذلك اليوم.

٩٧٦- غير أن الظروف والملابسات الدقيقة لهذه الحالة غير معروفة. وبالتالي ليس في وسع اللجنة البت في مسألة الاستخدام المفرط للقوة أو نسبة هذه الحالة إلى جهة معينة أو مجموعة من المدنيين بعينهم.

الحالة رقم (١٩): السيد حميد محفوظ ابراهيم محفوظ

٩٧٧- أعلنت وفاة السيد حميد محفوظ إبراهيم محفوظ بتاريخ ٦ أبريل ٢٠١١. وورد بشهادة الوفاة أن سبب الوفاة هو توقف التنفس وفشل في الدورة الدموية.

٩٧٨- وأكد تقرير الطب الشرعي سبب الوفاة، وكان العثور على جثة المتوفى في شارع البديع خلف مجمع العزيزية.

٩٧٩- وقد تلقت اللجنة معلومات تفيد بأن المتوفى غادر منزله في الساعة ٢٠:٣٠ تقريبًا بتاريخ ٦ أبريل ٢٠١١. وبعد عدة ساعات، اتصل به أحد أقاربه على هاتفه النقال ليسأل عن مكان وجوده، ولكنه لم يرد. ثم غادر هذا الشخص منزله للبحث عن المتوفى. وذكر أن الأسرة ذهبت في صباح اليوم التالي إلى مركز شرطة البديع وهناك رأوا سيارة المتوفى داخل مركز الشرطة وحاول أفراد الأسرة الاقتراب من السيارة ولكن الشرطة منعتهم. فاستمروا في البحث عنه وحوالي الساعة ٢٠:٣٠ وجدوا جثته بالقرب من مجمع العزيزية على طريق البديع. وقد نقلت سيارة المتوفى من

داخل مركز الشرطة إلى ساحة انتظار السيارات في أحد المقاهي القريبة. وذكر أقارب المتوفى أنهم عثروا على الجثة داخل حقيبة بلاستيكية كبيرة سوداء اللون وأن الشرطة رفضت فحص الجثة في بادئ الأمر. وكانت الجثة بها أدلة على وقوع اعتداء بدني على المتوفى وتعتقد الأسرة أن سبب الوفاة هو الاختناق.

٩٨٠- وترى اللجنة أن السيد محفوظ قد تعرض للقتل غير المشروع. فوجود جثة المتوفى داخل كيس من البلاستيك ووجود أدلة على اختناقه تدل على عملية قتل غير مشروعة. واللجنة ليس في وسعها نسبة هذه الحالة إلى جهة معينة أو مجموعة من المدنيين بعينهم.

الحالة رقم (٢٠): جعفر حسن يوسف

٩٨١- أعلنت وفاة جعفر حسن يوسف بتاريخ ١٨ سبتمبر ٢٠١١. ولم يجر تشريح للجثة ولم يُسجل أي سبب رسمي للوفاة.

٩٨٢- وقد تلقت اللجنة معلومات تفيد أن قوات الأمن اقتحمت منزل المتوفى بحثا عن شقيقه مرتين في مارس ٢٠١١. وذكر شهود أن المتوفى تعرض للاعتداء في المرتين، مما تسبب في إصابته بكدمات شديدة في جسمه. وقد نقل بعد ذلك إلى مجمع السلمانية الطبي ومكث هناك حوالي ثلاثة أيام. وذهب بعد ذلك لتلقي العلاج في الأردن حيث شخصت حالته المرضية بالتهاب الكبد وثقب في الأمعاء. عاد بعد ذلك إلى مجمع السلمانية الطبي. وبدأت صحة المتوفى في التدهور، ثم نقل إلى وحدة العناية المركزة في مجمع السلمانية الطبي في ٨ أغسطس، حيث مكث بها حتى ١٨ سبتمبر ٢٠١١ وهو تاريخ وفاته.

٩٨٣- ولأن الظروف والملابسات الدقيقة لهذه الحالة غير معروفة. وبالتالي ليس في وسع اللجنة البت في مسألة الاستخدام المفرط للقوة أو نسبة هذه الحالة إلى جهة معينة أو مجموعة من المدنيين بعينهم.

الحالة رقم (٢١) عبد الرسول حسن على محمد حجير

٩٨٤- في يوم ٢٠ مارس ٢٠١١، أُعلنت وفاة عبد الرسول حسن على محمد حجير، وورد بشهادة الوفاة والإخطار الطبي سبب الوفاة إلى إصابات رضيّة في الصدر والبطن والظهر والأطراف مما أدى إلى نزيف وصدمة.

٩٨٥- ووفقاً للإفادات التي قدمت للجنة، أنه كان من المتوقع أن يعود المتوفى إلى منزله بعد صلاة المغرب الساعة ١٩:٠٠ يوم ١٩ مارس ٢٠١١. ولقد سمع أقارب المتوفى أصوات طلقات نارية،

وعلموا أن معظم الطُرق قد أغلقت، وأفادوا أنه عندما لم يعد إلى المنزل بعد ساعتين، اتصلوا به على هاتفه النقال ثلاث مرات. وتوجه الأقارب إلى أقرب قسم شرطة لتقديم شكوى، إلا أنهم أُخبروا أن ذلك لا يمكن إلا بعد مرور ٢٤ ساعة على الاختفاء. وفي اليوم التالي، اتصل أحد الأقرباء بالأهل وأبلغهم أن جثمان المتوفى وُجد في مشرحة مجمع السلمانية الطبي. وقد قيل لهم أن الجثمان وُجد في منطقة العوالي جنوب الرفاع، وهي منطقة ذات كثافة سكانية منخفضة. وأفاد ذووه بوجود علامات شديدة على جميع أجزاء جسده، وكسر في الجمجمة.

٩٨٦- ويمكن إرجاع وفاة السيد/ حجير إلى الإفراط في استخدام القوة على يد أشخاص مجهولين، كما أن وجود العديد من الإصابات الرضية على جسم المتوفى يشير إلى عدم وجود مبرر لاستخدام القوة المميتة. وبالتالي ليس في وسع اللجنة البت في مسألة الاستخدام المفرط للقوة أو نسبة هذه الحالة إلى جهة معينة أو مجموعة من المدنيين بعينهم.

ثالثاً: وقائع الوفاة الناتجة عن التعذيب

الحالة رقم (٢٢): حسن جاسم محمد مكي[٥٢٥]

٩٨٧- في حوالي الساعة ١٠:٣٠ صباح يوم ٣ أبريل ٢٠١١، أُعلنت وفاة حسن جاسم محمد مكي، وورد بشهادة الوفاة أن السبب هو الإصابة بسكتة قلبية وتوقف التنفس نتيجة الإصابة بمرض أنيميا (فقر دم) الخلايا المنجلية

٩٨٨- وأكد تقرير الطب الشرعي سبب الوفاة، حيث انتهى إلى أنه في يوم ٣ أبريل كان المتوفى موقوفاً في سجن الحوض الجاف، حيث سقط على الأرض مرتين في غضون الساعة ونصف الساعة تقريباً بسبب تدهور حالته، واستُدعي الطبيب، بعدما سقط للمرة الأولى، حيث قدم المساعدة الطبية والعلاج، ثم استُدعي ثانيةً ليجد أنه قد فارق الحياة. ويذكر تقرير الطب الشرعي أيضاً أن المتوفى عانى من كدمات ذات شكل اسطواني وجرح ملوث بالرأس.

٩٨٩- ووفقاً للمعلومات التي تلقتها اللجنة، فلقد أُلقي القبض على المتوفى في منزله يوم ٢٨ مارس ٢٠١١، وأُخذ إلى إدارة التحقيقات الجنائية ثم إلى سجن الجو بعد يوم، وفي يوم ٣ أبريل ٢٠١١، وجد أقاربه اسمه على الإنترنت في قائمة المتوفين، فتوجهوا للمشرحة ولم يُسمح لهم إلا برؤية وجهه فقط. ولم يقدم مجمع السلمانية الطبي تقريراً في هذا الشأن. ولقد قام كل من "أطباء بلا حدود" و"منظمة العفو الدولية" بفحص الجثمان وأكدوا للأسرة أن المتوفى هوجم بأداة حادة. ولقد استرق شاهدٌ كان موقوفاً معه في نفس الزنزانة السمع فسمع الجنود بالسجن يقولون له أنه نظراً لإصابته بأنيميا الخلايا المنجلية، فإنهم سوف يضعونه تحت الدش ثم يفتحون عليه مكيف الهواء في زنزانته، ولن يسمحوا له بالحصول على أي علاج طبي.

٥٢٥ تلقت اللجنة إفادة واحدة.

٩٩٠- ولقد أجرت وزارة الداخلية تحقيقاً في هذه الواقعة، حيث أكد طبيب السجن أنه قد وردت إليه معلومات أن هناك شخصًا موقوفًا يعاني من أنيميا خلايا الدم المنجلية ويحتاج إلى الرعاية الطبية، وسأل الموقوف ما إذا كان يشعر بأي ألم، وردّ الموقوف بالسلب، ولقد كان في حالة طبيعية، وطلب معالجة الجرح الملوث في رأسه، فأعطاه الطبيب علاجاً لجرحه، ثم تلقى الطبيب بعد ذلك مكالمة هاتفية مفادها أن السجين المريض يحتاج إلى تمريض في الحال، وحينما وصل وجده محمولاً إلى الخارج بعيداً. ولقد أقر الطبيب أنه لم يلحظ أية إصابات على المتوفى، وأن العلاج الذي وصفه له ليس له أية أعراض جانبية. وزعم أحد الرفقاء الموقوفين أن حسن جاسم استدعى الحراس وأخبرهم أنه يعاني من أنيميا خلايا الدم المنجلية وأنه يشعر بالإجهاد، فأخذه الحراس للعيادة الطبية ثم أعادوه بعد ذلك، وبعد مرور ساعة، طلب الحراس مرة ثانية وقال أنه مجهد مرة أخرى. وأفاد موقوف آخر أن حسن جاسم كان ينادي قائلاً أنه مريض بأنيميا خلايا الدم المنجلية كما أنه يعاني من آلام بظهره وصعوبة في التنفس، ووفقاً لما جاء على لسان ذلك الموقوف، جاء ضابط الشرطة وأخذه إلى الطبيب. ولازالت التحقيقات متداولة لتحديد ما إذا كانت شبهة الإهمال الطبي كانت السبب في الوفاة[٥٢٦].

٩٩١- ويرجع سبب وفاة السيد/ حسن مكي إلى تعذيبه في سجن الحوض الجاف، مع العلم أنه كان موقوفاً ساعة وفاته في وزارة الداخلية.

الحالة رقم (٢٣): علي عيسى إبراهيم صقر[٥٢٧]

٩٩٢- في تمام الساعة ١١:١٥ صباح يوم ٩ أبريل ٢٠١١، أُعلنت وفاة علي عيسى إبراهيم صقر، حيث ورد بشهادة الوفاة أن أن السبب المباشر للوفاة هو التعرض لصدمة نقص حجم الدم والتي ترجع إلى التعرض للعديد من الكدمات والصدمات.

٩٩٣- ويؤكد تقرير الطب الشرعي سبب الوفاة وانتهى إلى أنه كان على جميع أجزاء جسم المتوفى كدمات حمراء غامقة تتركز حول ظهر اليد والعين اليمنى، وكان بمعصميه علامات حدية حمراء بسبب قيد اليدين وأن تلك العلامات حديثة.

٩٩٤- ووفقاً للإفادة التي قُدمت للجنة، فقد تعرض السيد/ علي صقر للتعذيب. حيث ادعى الشاهد مقدم الإفادة أن علي صقر قد سلم نفسه إلى قسم الشرطة يوم ٥ أبريل ٢٠١١ بعد قيام الشرطة باقتحام منزله عدة مرات بحثاً عنه. وبعد وفاة علي، أذاع تليفزيون البحرين اعترافاً له.

---

٥٢٦ ملف وزارة الداخلية رقم ٨٣١/ ٢٠١١ – ملف النيابة العامة رقم ٢٣٧/ ٢٠١١.

٥٢٧ تلقت لجنة التقصي شهادة واحدة.

٩٩٥- ولقد أجرت وزارة الداخلية تحقيقاً في هذه القضية، حيث أحالت الوزارة بتاريخ ٢٥ مايو ٢٠١١ الدعوى إلى المحكمة العسكرية ضد ٥ أفراد من الداخلية، حيث اتهم اثنان بالقتل الخطأ، بينما اتهم الثلاثة الآخرون بالتقصير في الإبلاغ عن جريمة، بالتالي أصبح الخمسة مشتركين في الاتهام بالتورط في فعل يخالف الهيبة العسكرية.

٩٩٦- وترجع وفاة السيد/ علي صقر إلى تعرضه للتعذيب في مركز توقيف الحوض الجاف، مع العلم أنه كان موقوفاً ساعة وفاته في وزارة الداخلية.

الحالة رقم (٢٤): زكريا راشد حسن علي العشيري[٥٢٨]

٩٩٧- في تمام الساعة ٩:٠٠ صباح يوم ٩ أبريل ٢٠١١، أُعلنت وفاة زكريا راشد حسن علي العشيري، حيث ورد بشهادة الوفاة أن الوفاة كانت نتيجة سكتة قلبية شديدة وتوقف التنفس عقب مضاعفات بسبب أنيميا خلايا الدم المنجلية.

٩٩٨- ويؤكد تقرير الطب الشرعي سبب الوفاة وانتهى إلى أنه قد بدت آثار كدمات عريضة على رقبة المتوفى وفخذيه وكدمات أصغر على الوجه واليدين.

٩٩٩- ووفقاً للمعلومات التي تلقتها اللجنة، فقد ألقت قوات الأمن القبض على السيد/ زكريا راشد يوم ٢ أبريل ٢٠١١، حيث دخلوا بيت أهله وحطموا الباب. وادُعي أنه تعرض للتعذيب في إدارة التحقيقات الجنائية. ثم نُقل بعد ذلك إلى سجن الحوض الجاف بتاريخ ٩ أبريل ٢٠١١. حيث تعرض للتعذيب من ٦ إلى ٩ أبريل ٢٠١١، وتوفي بسبب التعذيب في الغرفة رقم (١). ولقد علم أقرباؤه بخبر وفاته من موقع وزارة الداخلية الإليكتروني يوم ٩ أبريل. وبعد ذلك، حاول الأقرباء الاتصال بقسم الشرطة القريب من القرية، ولكن أحداً لم يجب عليهم، ثم اتصلوا بعد ذلك بوزارة الداخلية والتي أخبرتهم بوفاة زكريا أثناء نومه نتيجة أنيميا خلايا الدم المنجلية، ولقد أفاد أقرباؤه بأنه لم يصب بهذا المرض من قبل.

١٠٠٠- وقد قام شاهد آخر كان محبوساً في ذات الزنزانة مع زكريا بتقديم افادة أخرى قال فيها أن جميع الموقوفين بذات الزنزانة كانوا معصوبي الأعين ومقيدي الأيدي وأنهم أجبروا على الرقود على البطن، وذات صباح، بدت على زكريا أعراض الهلوسة أو الاضطراب حيث بدأ على إثرها في الطرق على الباب والصياح باسمه، وقد صاح الحراس فيه ليهدأ، وعندما لم يفعل ذلك، دخلوا الزنزانة، حيث سمع الشاهدُ زكريا وهو يُضرب ثم سمعه يصرخ بعد كل ضربة، ثم سمع

٥٢٨ تلقت لجنة التقصي شهادة واحدة.

الشاهد بعد ذلك ضجيج أقدام، وسكتت بعدها صيحاته. ولقد سمع الشاهد بعد ذلك باكستانياً يقول بلغة الأوردو "لقد مات." وبعد دقيقة، نُقل جميع الموقوفين إلى زنزانة أخرى حيث ظلوا هناك باقي اليوم، ولم يُسمح لهم بمغادرتها. وفي اليوم التالي، تحسنت طريقة معاملة الموقوفين، وأزيلت عصابات الأعين وقيود الأيدي.

١٠٠١- وترجع وفاة السيد/ زكريا العشيري إلى تعرضه للتعذيب في سجن الحوض الجاف، مع العلم أنه كان موقوفاً ساعة وفاته في وزارة الداخلية.

الحالة رقم (٢٥): عبد الكريم علي أحمد فخراوي

١٠٠٢- في تمام الساعة ١٣:١٠ يوم ١١ أبريل ٢٠١١، أُعلنت وفاة السيد/ عبد الكريم علي أحمد فخراوي، حيث ورد بشهادة الوفاة أنها نتيجة تعرضه لإصابات بينما كان محتجزاً عند جهاز الأمن الوطني.

١٠٠٣- ووفقاً للإفادات التي تلقتها اللجنة، كان السيد/ فخراوي رجل أعمال ومؤسسًا لأول مكتبة لبيع الكتب التربوية، حيث توسع هذا النشاط الأخير ليصبح دار نشر وأصبح مورد الكتب الرئيسي لجامعة البحرين، كما كان أيضاً المؤسس الرئيسي لجريدة "الوسَط"، وكان يمتلك أيضاً شركة مقاولات، والتي تولت بناء سفارة العراق بالبحرين. وفي مساء يوم ٢ أبريل ٢٠١١، كان السيد/ فخراوي يزور قريباً له في منطقة كرباباد. وفي حوالي الساعة ٢٣:٣٠، قامت الشرطة بمحاصرة المنزل، وسلم السيد/ فخراوي نفسه في قسم الشرطة في الصباح التالي حتى يحل الأمر. وبعد ذلك في نفس اليوم، توجه بعض الأقرباء إلى قسم شرطة سنابس للاستفسار عن فخراوي، وأبلغهم الضباط بأنه لا يوجد شخص بهذا الاسم في التوقيف. وفي يوم ٤ أبريل ٢٠١١، توجه الأقارب إلى النائب العام وسألوا عنه، إلا أن أحد الموظفين أخبرهم بأنه لا يستطيع إعطاءهم أية معلومات عن القبض عليه. وفي يوم ١٢ أبريل في تمام الساعة ١٤:٣٠، تلقي السكرتير الخاص بالسيد/ فخراوي اتصالاً من شخص مجهول يطلب من أسرته التوجه لقسم الطوارئ بمجمع السلمانية الطبي. وتوجه بالفعل أحد أقربائه إلى مجمع السلمانية والتقى بضابطة شرطة امرأة حيث أخبرته أن السيد/ فخراوي قد حضر إلى قسم الشرطة وهو في حالة صحية معتلة. ولقد قيل له أنه قد توفي نتيجة إصابته بالفشل الكلوي. وتوجه اثنان من الأقرباء في اليوم التالي لأخذ الجثمان الذي بدا عليه علامات تعذيب واضحة. ولقد تلقت العائلة تهديداً بأنهم إذا التقطوا صوراً للجثمان، فستكون نهايتهم مثله. ولقد تلقى محققو لجنة التقصي عدداً من الإفادات الشفهية والكتابية جميعها من أناس يؤكدون أنهم رأوا المتوفي يتعرض للتعذيب، وفي هذه

الشهادات يدعى الشهود أنهم سمعوه يصرخ قائلاً "الله أكبر" بعد كل ضربة كان يتلقاها، وفجأة توقف. وقال الشهود بعد أن توقف فخراوي، سمعوا شخصاً يقول للآخر "لقد قتلتَه".

١٠٠٤- ولقد أجرى جهاز الأمن الوطني تحقيقاً في هذه الواقعة، أسفر عن أن المتوفي كان قد هاجم ضابطيّ شرطة، فكانت الإفادة الأولى في هذا الصدد مقدمة من ضابط بجهاز الأمن الوطني يفيد فيها بأنه في يوم ٧ أبريل وفي تمام الساعة ١٥:٠٠، سمع صوتًا عاليًا لمشاجرة بالقرب من دورات المياه بأحد العنابر، فاندفع من مكتبه تجاه الموقع ليشهد شجاراً بين الشخص الموقوف وضابطين. ويفيد ضابط جهاز الأمن الوطني بأنه تدخل لينهي الشجار وكان قادراً على السيطرة على الطرفين. وقد لاحظ إصابة فخراوي أثناء الشجار بدليل وجود دم على أرضية دورة المياه. ثم تلا ذلك سؤال ضابط آخر فأنكر في البداية حدوث أي اعتداء، لكنه غيّر شهادته بعد ذلك حيث أفاد أنه هو والضابط الأول قد تعرضا لمهاجمة من الموقوف وتعرضا لإصابات كما يوضح التقرير الطبي. وأنكر الضابط الأول في البداية أيضاً أنه هوجم، لكنه أفاد بعد ذلك أنه تبادل هو وفخراوي الألفاظ الثائرة الملتهبة وأن فخراوي سبّه ثم بعد ذلك هاجمه بغطاء كرسي الحمام. وأفاد أيضاً بتعرض فخراوي لإصابات منها كسر أسنانه وجروح بوجهه. وتفيد مذكرة التحقيق بأنه بعد الواقعة أشتكى فخراوي من آلام بالمعدة، حيث دخل في البداية مستشفى جهاز الأمن الوطني، وأُجريت له فحوص أولية. ولقد قام طبيب من جهاز الأمن الوطني بفحص وتدقيق السجلات الطبية وأفاد بأن الموقوف عانى من فشل كلوي وسكتة قلبية. فالفشل الكلوي كان نتيجة تمزق العضلات وتسمم الدم بعد الإصابات التي تعرض لها الضحية في السجن. مع العلم أن مشكلة الكُلى كان من الممكن أن تُحل لو كان المتوفى تلقى الرعاية الطبية الصحيحة بما فيها الغسيل الكلوي. وتضيف المذكرة أن قضيتي ضابطي الشرطة سوف تُحال إلى المحكمة العسكرية.

١٠٠٥- وتنتهي لجنة التقصي إلى أن سبب وفاة السيد/ عبد الكريم فخراوي يرجع إلى التعرض للتعذيب.

الحالة رقم (٢٦): جابر إبراهيم يوسف محمد العلويات[٥٢٩]

١٠٠٦- في تمام الساعة ٩:٣٠ صباح يوم ١٢ يونيو ٢٠١١، أُعلنت وفاة السيد/ جابر إبراهيم يوسف محمد العلويات، حيث ورد بشهادة الوفاة ان سببها نتيجة تعرضه لإصابات أثناء توقيفه في وزارة الداخلية.

٥٢٩ تقدم شخص واحد بإفادة للجنة التقصي.

١٠٠٧- ووفقاً للإفادات التي قدمت للجنة، فإنه في يوم ٢٩ أبريل ٢٠١١، تعرض المتوفى للضرب على يد حوالي ٦ ضباط شرطة في منزله، وفي يوم ٣٠ أبريل ٢٠١١، حوالي الساعة ١٠:٣٠ صباحاً، تم إلقاء القبض عليه في طريقه لشراء الخبز من المخبز، وفي حوالي الساعة ١:٣٠ من صباح اليوم التالي، اتصل فرد من قسم شرطة الخميس طالبًا أن يأتي أي من أقارب المتوفى ببطاقة هويته، ولم يسمح لأحد من أهله برؤيته، وعلى مدى ثلاثة أيام، كانوا يحاولون الاتصال بقسم الشرطة للاطمئنان عليه، إلا أن الرد كان بأنه غير موجود هناك. ولقد أفاد مسجونون آخرون كانوا موقوفين معه بأن المتوفى قد تعرض للتعذيب. وبعد مرور أربعة أو خمسة أيام منذ إلقاء القبض عليه، اتصل أهله بإدارة التحقيقات الجنائية بالعدلية، فأبلغوهم بأنه ليس هناك، وبعد ١٥ يوماً، اتصل فرد من إدارة التحقيقات الجنائية بأسرته وطلب منهم إرسال ملابس للمتوفى. وبعد ٢٠ يوماً، سُمح لأهله في النهاية بزيارته. ولقد رأوا كدمات في وجهه ورأسه ويده اليسرى (وكان غير قادر على تحريكها). وفي يوم ٩ يونيو ٢٠١١، تم إطلاق سراحه من الاحتجاز وتُرك أمام باب مجمع السلمانية الطبي. واتصل المتوفى بأهله الذين أخذوه بعد ذلك. ولم يَسمح لأي شخص بتصويره لأنه خشي العواقب. واشتكى المتوفى من آلام في معدته على مدى اليومين أو الثلاثة السابقين لوفاته.

١٠٠٨- وتُنسب واقعة وفاة السيد/ جابر إلى وزارة الداخلية، حيث يؤكد الدليل الذي تلقته اللجنة أن المتوفى كان موقوفاً في وزارة الداخلية قبل وفاته، بينما لم تفتح الوزارة التحقيق في هذه القضية.

رابعاً: حالات وفاة العمال الاجانب

أولاً: وقائع قتل العمال الأجانب على يد المتظاهرين:

الحالة رقم (٢٧): عبد الملك غلام رسول

١٠٠٩- في يوم ١٣ مارس ٢٠١١، أعلنت وفاة عبد الملك غلام رسول، باكستاني الجنسية، حيث ورد بشهادة الوفاة ان الوفاة نتيجة تعرضه لرضّة عنيفة بمنطقة الصدر مما أدى إلى تهتك بالقلب تسبب في فشل القلب، وأدى إلى سكتة قلبية حادة.

١٠١٠- ولقد أكد تقرير الطب الشرعي سبب الوفاة حيث انتهى إلى وجود جروح قطعية وكدمات على كتف المتوفى ويده والركبة اليسرى والساق اليسرى، وكدمات في الجفن السفلي بالعين اليمنى، والظهر والرأس.

١٠١١- ولقد أجرت وزارة الداخلية تحقيقاً في هذه القضية، أسفر عن قيام عصابة تحمل قضبانًا حديدية وسكاكين بمهاجمة مجموعة من الباكستانيين يعيشون في مبنى بالنعيم، حيث أحاط البعض بمدخل المبنى بينما حطّم البعض الآخر الباب ودخلوا المبنى واعتدوا على السكان، ولقد قوبل السكان الذين تمكنوا من الفرار بمجموعة ينتظرونهم عند مدخل المبنى، حيث انهالت هذه المجموعة على عبد الملك غلام رسول بالضرب حتى أردوه قتيلاً.

١٠١٢- ولقد اعترف ١١ شخصاً بمشاركتهم في ارتكاب الواقعة،وتم اتهامهم مع أربعة أخرين بتهم جنائية بما فيها القتل

١٠١٣- ويمكن تكييف واقعة قتل السيد/ عبد الملك غلام على أنها قتل عمد. ولقد باشرت وزارة الداخلية التحقيقات في هذه القضية وتم تقديم ١٥ متهماً للمحاكمة الجنائية بتهمة القتل العمد.

الحالة رقم (٢٨): فريد مقبول

١٠١٤- في يوم ١٩ مارس ٢٠١١، أُعلنت وفاة فريد مقبول، بنجالي الجنسية (بنجلاديش)، حيث تشير شهادة الوفاة إلى أن ذلك كان بسبب تعرضه لإصابات رضية في الرأس والوجه. ناتجة عن اصطدامه بسيارة كان يقودها المتظاهرون يوم ١٣ مارس ٢٠١١.

١٠١٥- ولقد أكد تقرير الطبيب الشرعي سبب الوفاة وأورى أن السيد/ فريد مقبول توفي نتيجة العديد من الكسور بالجمجمة والوجه، والتي سببت نزيفًا بالمخ، وكسورًا بالعظام، وفقدان بعض الأسنان، وعدد من السجحات والكدمات بالذراعين والكتف والظهر والركبتين.

١٠١٦- ولقد أجرت وزارة الداخلية تحقيقاً في هذه القضية، حيث أفاد شاهد بأن المتوفى كان يمشي وحده في المنامة ثم هاجمته مجموعة من الأشخاص يحملون ألواحاً خشبية وأشياءً حادة، وحينما حاول الهرب، صدمته سيارة. ولم يوجَّه اتهامًا لأحد فيما يتصل بمقتل السيد/ مقبول.

١٠١٧- ويمكن تصنيف وفاة السيد/ مقبول على أنها قتلٌ عمد، مع العلم أن التحقيقات التي أجرتها وزارة الداخلية لم تتوصل إلى تحديد الشخص المسئول عن الوفاة.

ثانياً: قتل العمال المهاجرين على يد قوات الأمن:

الحالة رقم (٢٩): ستيفن أبراهام[٥٣٠]

٥٣٠ لم تتلق اللجنة أية إفادات بشأن تلق القضية.

١٠١٨- في يوم ١٦ مارس ٢٠١١، أُعلنت وفاة ستيفن أبراهام، هندي الجنسية، حيث ذكرت شهادة الوفاة أن ذلك كان نتيجة إصابته بطلق ناري في الجانب الأيمن من الصدر.

١٠١٩- ولقد أكد تقرير الطبيب الشرعي سبب الوفاة، وانتهى إلى أن ستيفن ابراهام توفي بسبب جرح نتج عن طلق ناري واحد، حيث انطلقت الرصاصة من مسافة غير محددة، وأصابته وهو في وضع الوقوف.

١٠٢٠- ولقد أجرت وزارة الداخلية تحقيقاً في هذه القضية، حيث انتهت إلى أن المتوفى قد وُجد وبه جرح بسبب طلق ناري في الجانب الأيمن من الصدر، كما وجد المحققون فتحة ٣سم في شباك المطبخ بالمصنع الذي أصيب فيه المتوفى. ولقد أظهرت التحقيقات أن قوة دفاع البحرين مسئولة عن هذا الحادث؛ حيث أن الوحدة المتورطة في هذا الحادث هي نفس الوحدة التي تورطت في قضية السيدة/ بهية العرضي.

١٠٢١- وقد اظهرت تحقيقات قوة دفاع البحرين أن الضحية أصيب في الجزء الأسفل من الصدر بمقذوف عيار 50. من سلاح ناري "براوننج"، وهو ما يتطابق مع السلاح المشابه الذي استخدمته وحدة قوة دفاع البحرين المتمركزة بالقرب من المطعم الذي كان أبراهام يعمل به. ولقد أقر أفراد قوة الدفاع أنه لم يقم أي جندي من الوحدة بإطلاق الرصاص على الضحية، وأنه خلال فترة انتشارهم بالمنطقة لم يلجأوا لاستخدام القوة إلا مرتين فقط: الأولى كانت لتفريق مجموعة من المتظاهرين، والأخرى كانت أمام أحدى السيارات الرياضية متعددة الأغراض (الدفع الرباعي) التي كانت تقترب منهم، حيث أدى ذلك إلى مقتل السيدة/ بهية العرضي. ولقد ذكر خبير متخصص أن سرعة المقذوف وزاوية دخوله للجرح توضح أنه أُطلق من فوق الضحية، وهذا الوضع يستحيل بالنسبة لوضع كل من وحدة قوة الدفاع والضحية، وأن نوع المقذوف يمكن أن ينطلق من ثلاثة أنواع مختلفة من البنادق التي يستخدمها القناصة. وعلى أساس هذه المعلومات، خَلُصت النيابة العسكرية إلى أن أفراد قوة دفاع البحرين قد التزموا بالقوانين واللوائح المعمول بها، وأنه ليس هناك أي أساس لتوجيه التهم، وأحالت القضية للنيابة العامة المدنية للاستمرار في التحقيقات.

١٠٢٢- ويُنسب مقتل السيد/ أبراهام إلى قوة دفاع البحرين، حيث تعتبر لجنة التقصي أن قوة دفاع البحرين قد أجرت تحقيقاً جيداً ذا فعالية وأثر، وبدا منه أن مقتل السيد/ أبراهام يمكن تصنيفه على أنه قتل غير مقصود.

ثالثاً: وقائع قتل العمال المهاجرين المنسوبة لمجهولين:

الحالة رقم (٣٠): محمد إخلاص تُزمل علي

١٠٢٣- في يوم ١٥ مارس ٢٠١١، أُعلنت وفاة محمد إخلاص تُزمل علي، بنجالي الجنسية (بنجلاديش)، حيث ذكرت شهادة الوفاة أن ذلك نتيجة تعرض الجسم لصدمة رضّية نتج عنها نزيف داخلي.

١٠٢٤- وقد أكد تقرير الطبيب الشرعي سبب الوفاة واتنهي إلى أن المتوفى تعرض لإصابات بدنية بينما كان في منطقة سترة، وقد كانت عبارة عن كسور بالجمجمة، وكسور بعظام الوسط والفخذ الأيسر والساق اليسرى وأحد اصابع اليد، وجروح قطعية في الجانب الأيمن من الوجه والجبين والأنف والبطن والفخذ والكوع الأيمن واليد اليمنى.

١٠٢٥- ولقد تلقت لجنة التقصي دليلاً على أن المتوفى كان يحمي مجموعة من النساء والأطفال الذين هاجمتهم قوات الأمن فأصابته رصاصة في رأسه.

١٠٢٦- ولقد أجرت وزارة الداخلية تحقيقاً في هذه القضية، حيث انتهت إلى أنه أفاد شاهدان أن ثمة سيارة يقودها متظاهرون دهست المتوفى[٥٣١]، وأقرا أن هناك ثلاثة أشخاص أيضاً أصيبوا في نفس الحادث لكنهم عادوا إلى بنجلاديش منذ ذلك الحين. وفي مجموعة أخرى منفصلة من الإفادات التي تلقتها لجنة التقصي، أقر شهود الحادث أنهم قد صدمتهم سيارات يقودها أشخاص مجهولون ولم تكن تحمل لوحات أرقام معدنية. وقد كان أحدهم يقود السيارة ملثماً وبصحبته مجموعة من القوات الحكومية. ولقد شوهد في هذا الوقت بمنطقة سترة عدداً من سيارات الشرطة بها رجال في ملابس مدنية واشتبكوا في مواجهات مع المحتجين/ المتظاهرين بما في ذلك استخدام البنادق.

١٠٢٧- ويمكن تصنيف وفاة السيد/ تُزمل على أنها قتل متعمد، ولم يسفر التحقيق الذي أجرته وزارة الداخلية عن مسئولية أي شخص عن هذا القتل.

خامساً: وقائع وفاة أفراد من الشرطة و من قوة دفاع البحرين:

أولاً: وقائع مقتل أفراد من الشرطة ومن قوة دفاع البحرين على يد المتظاهرين:

الحالة رقم (٣١): أحمد راشد الميرازي

٥٣١ ملف وزارة الداخلية رقم ٤٧٢/ ٢٠١١، وملف النيابة العامة رقم ١٨٢/ ٢٠١١.

١٠٢٨- في يوم ١٥ مارس ٢٠١١، أعلنت وفاة أحمد راشد الميرازي. وورد بشهادة الوفاة ان الوفاة كانت نتيجة كسر في العمود الفقري والجذع وفقدان كبير في الدم..

١٠٢٩- ويصف تقرير الطب الشرعي السجحات والكدمات الموجودة على جبين المتوفى والجانب الأيمن من رأسه وأنفه وعظمة الوجن والأذن اليمنى، بالإضافة إلى غياب الشعر وفورة الرأس، مع عدم وجود أية كسور في الجمجمة، كما كُسرت رقبة المتوفى، مع وجود كدمات وسجحات خلف الرقبة، وكدمات وسجحات على الذراع الأيمن واليد اليمنى وعلى الجانب الأيسر من الصدر وبطول الجانب الأيسر من الظهر، مع كسر في كلا الساقين.

١٠٣٠- ووفقاً للإفادات التي تلقتها اللجنة، أفاد أحد أقرباء المتوفي أنه كان قد تلقى مكالمة في تمام الساعة ١٣:٤٥ يوم ١٥ مارس ٢٠١١ من صديق سمع بوفاة أحمد، فذهب في الحال إلى مستشفى قوة دفاع البحرين حيث تأكد الخبر له هناك.

١٠٣١- ووفقاً لما انتهت اليه تحقيقات وزارة الداخلية، فقد أُتهم كل من/ علي عطية مهدي شملول، علي يوسف الطويل بالقتل العمد وتمت احالتهما للمحاكمة الجنائية ولقد حُكم على علي عطية بالسجن المؤبد، بينما حُكم على علي يوسف بالإعدام[٥٣٢].

١٠٣٢- ويمكن تكييف واقعة قتل ضابط الشرطة/ أحمد راشد الميرازي على أنه قتل عمد وهو ما انتهت اليه التحقيقات وتمت ادانتهما على ضوء هذا التكييف.

الحالة رقم (٣٢): كاشف أحمد منظور

١٠٣٣- في يوم ١٦ مارس ٢٠١١، أعلنت وفاة/ كاشف أحمد منظور، وورد بشهادة الوفاة أنها ترجع الى صدمة في الرأس والصدر، وتلف الأعضاء الداخلية ونزيف داخلي، فضلا عن وجود كسر في الساق اليسرى.

١٠٣٤- . ووفقاً لإفادة تلقتها اللجنة، أن المتوفي كان يجري تفتيشاً، ضمن ١٥ ضابط شرطة آخرين، على السيارات الموجودة في دوار مجلس التعاون الخليجي، بينما قامت سيارة بدهسه هو وزميل له. وتوجه والد المتوفى إلى مستشفى قوة دفاع البحرين وتحدث مع الطبيب الذي أخبره بأن ابنه قد قُتل.

١٠٣٥- ووفقاً لما اسفرت عنه تحقيقات وزارة الداخلية التي هذه الواقعة وواقعة مقتل الضابط محمد فاروق عبد الصمد[٥٣٣]، فقد اشترك سبعة أشخاص في هذا الهجوم[٥٣٤]. ولقد أُتهم سبعة أشخاص

---

٥٣٢ راجع ملف وزارة الداخلية رقم ٦٦/ ٢٠١١، وقضية النيابة العامة رقم ١٦٩/ ٢٠١١. ولقد قام محققو لجنة التقصي بزيارة هذين الشخصين في سجن القرين. وقد ادعى كلاهما أنهما تعرضا للتعذيب وأُجبرا على التوقيع على اعترافات وهما معصوبيّ الأعين، كما أريا المحققين علامات ادعيا بأنها ناتجة عن المعاملة التي تلقياها في التوقيف.

بالقتل مع سبق الإصرار والترصد. واعترف ثلاثة من هؤلاء بأنهم كانوا في السيارة التي دهست المتوفي، ويدعى أحد الأشخاص بأنه تم سرقة سلاح الضابط بعد دهسه، وادعي شخص آخر بأنه قد أعلن عن عزمه قتل ضباط الشرطة، بينما ادعى آخر بأنه أراد أن يقتل ضابط شرطة انتقاماً وعقاباً على وفاة قريب له على يد الشرطة.

١٠٣٦- ويتم تكييف واقعة قتل ضابط الشرطة/ كاشف أحمد منظور على إنها قتل عمد، وقد انتهت تحقيقات وزارة الداخلية الى حالة سبعة متهمين للمحاكمة الجنائية.

الحالة رقم (٣٣): محمد فاروق عبد الصمد

١٠٣٧- في تمام الساعة ٨:٣٥ صباح يوم ١٦ مارس ٢٠١١، أعلنت وفاة/ محمد فاروق عبد الصمد، وورد بشهادة الوفاة أنها كانت نتيجة تعرضه لإصابة حادة في الرأس ولصدمة نقص حجم الدم.

١٠٣٨- ويذكر تقرير الطب الشرعي أن محمد فاروق عبد الصمد البلوشي توفي بسبب إصابة في الرأس نتج عنها تلف شديد في المخ، وإصابات وسجحات وكدمات أخرى في باقي الجسم. ولقد أظهرت الأشعة كسوراً في الفك السفلي والوسط وعظم الفخذ الأيمن.

١٠٣٩- ووفقاً للإفادات التي تلقتها اللجنة، فإن المتوفي كان يجري تفتيشاً، ضمن ١٥ ضابط شرطة آخرين، على السيارات الموجودة في دوار مجلس التعاون الخليجي، بينما قامت سيارة بدهسه هو وزميل له، وتلقى أحد الأقرباء اتصالاً من وزارة الداخلية تبلغه فيها بالوفاة، حيث توفي قبل وصوله المستشفى.

١٠٤٠- ولقد أجرت وزارة الداخلية تحقيقات مشتركة ضمت كلاً من هذه القضية وقضية الضابط كاشف أحمد منظور[٥٣٥].

١٠٤١- ويتم تكييف واقعة قتل ضابط الشرطة/ محمد فاروق عبد الصمد على إنها قتل عمد، وقد انتهت تحقيقات وزارة الداخلية إلى إحالة سبعة متهمين للمحاكمة الجنائية.

ثانياً: وقائع القتل على يد قوات الأمن:

الحالة رقم (٣٤): جواد علي كاظم شملان[٥٣٦]

---

٥٣٣ انظر تالياً حالة الوفاة رقم ٣٣.

٥٣٤ ملف النيابة العامة رقم ١٧٣/ ٢٠١١.

٥٣٥ راجع سابقاً حالة الوفاة رقم ٣٢.

٥٣٦ تلقت لجنة التقصي شهادة واحدة.

١٠٤٢- في يوم ١٦ مارس ٢٠١١، أعلنت وفاة / جواد علي كاظم شملان، وورد بشهادة الوفاة أنها نتيجة الاصابة بطلق ناري أصاب البطن وسبب تلفاً بالغاً لأعضاء الجسم بداخلها.

١٠٤٣- وثبت من تقرير الطب الشرعي أن الإصابات بالفخذ الأيسر والبطن تشير إلى أن الرصاصة أُطلقت من سلاح ناري واحد من اتجاه أمامي.

١٠٤٤- ووفقاً للإفادة التي تلقتها اللجنة، فقد غادر جواد بيت أهله كالعادة متجهاً إلى مكان عمله كضابط شرطة بقسم شرطة الخميس، وفي ذلك اليوم، أُعلنت حالة الطوارئ في البلاد، وتلقى جواد أوامر مباشرة من رئيسه ليرجع إلى العمل. وبينما كان من عادة جواد أن يتصل بأهله عدة مرات كل يوم من العمل، إلا أنهم لاحظوا في ذلك اليوم أنه لم يفعل ذلك، فحاولوا الاتصال به عدة مرات على هاتفه النقال، ولكن دون استجابة. وبسبب القلق، اتصلوا بقسم شرطة الخميس، ولكنهم أُبلغوا أنه لم يأتِ. ثم قام أحد الأقرباء الذي كان يعمل قبل ذلك في نفس قسم الشرطة بإجراء مكالمة أخرى إلى "الكاونتر" في قسم شرطة الخميس للاطمئنان على جواد، ولكنه أُبلغ أن القسم لا يعرف شيئًا عن مكانه. وأجرت الأسرة العديد من المكالمات: واحدة لضابط في نفس القسم، ثم تلاها أخرى لرئيس قسم الشرطة، وعلموا حينها أن السيد/جواد في مهمة خاصة ولا يستطيع الإجابة على الهاتف، ولكن بعد العديد من التسؤالات الأخرى، علم الأهل أن جواد قد دخل في شجار مع الجيش، وأنهم يحتجزونه وسيارته حتى الصباح التالي. وفي عشية نفس اليوم، قامت إحدى أقارب جواد بالاتصال بقسم شرطة الخميس، فعلمت أن بإمكانها تقديم بلاغ عن فقدان شخص في اليوم التالي، ولكنها ذهبت في تلك الليلة بصحبة أحد الأقرباء الآخرين إلى قسم شرطة مدينة حمد الواقع في الدوار (١٧) للسؤال عن جواد، فأُبلغا أن عليهما تقديم شكوى في قسم شرطة المنامة، ولكن بعد جدال، سُمح لهما بتقديمها في نفس قسم الشرطة الذي كانا فيه نظراً للظروف الأمنية وخطورة قيادة السيارة عليهما في تلك الساعة. وعاد القريبان إلى البيت، ودقّت على هاتف جواد النقال، فأخبرها الشخص الذي رد عليها بأنهم قتلوه، ثم وجّه إليها تهديدات جنسية، فصرخت وأنهت المكالمة، إلا أن الشخص الذي كان على الهاتف الآخر عاود الاتصال واستمر في مضايقتها. واستمرت الأسرة في تلقي مكالمات من نفس رقم الهاتف. وفي أحد المرات، ادّعى المتحدث أنه جواد، لكنهم أصروا أنهم يعرفون صوت جواد جيداً. وفي تلك العشية، اتصل زميل وصديق لجواد بالأهل وأبلغهم بأنه قد سمع إشاعات بوفاته، وساعدهم في البحث عنه في مجمع السلمانية الطبي ومستشفى قوة دفاع البحرين. وفي يوم ٢٠ مارس ٢٠١١، تلقت الأسرة أخباراً من أحد الأقرباء البعيد في النسب كان قد زار المشرحة في مجمع السلمانية، وأكد أنه قد رأى جثمان جواد هناك. وفي الساعة ١١:٠٠ صباح اليوم التالي، أُعيد

جثمان جواد للأهل. ولقد ذكرت شهادة الوفاة أن سبب الوفاة هو طلق من سلاح ناري بالبطن نتج عنه تلف في الأعضاء الداخلية ونزيف داخلي. ولم تستلم أسرته سيارته ولا هاتفيه النقالَين، وليس لديهم أي معلومات أخرى عن وفاته. ولكنهم يقرون أنهم لم يجدوا تعاوناً من قسم شرطة الخميس ولا من وزارة الداخلية لمساعدتهم في معرفة معلومات تتصل بظروف وفاته.

١٠٤٥- ولقد استجوبت النيابة العسكرية ستة من أفراد الجيش، واثنين من المسعفين، وأفرادًا من الشرطة، وأظهرت التحقيقات أن المتوفي كان عند أحد المتاريس التي تمركزت فيها وحدة تابعة لقوة دفاع البحرين، حيث كان الغرض منها إيقاف عمليات الخروج والدخول من وإلى منطقة السهيلة بسبب الوضع القائم. واقتربت سيارتان، فوُجّهت إليهما الأوامر بالرجوع، فعادت واحدة، أما الأخرى فقد زادت من سرعتها واصطدمت بالمتراس، ثم توجهت ناحية الوحدة، فأمرت الوحدة الأفراد الذين يقودون مركبة الجيش بإطلاق رصاصة للإنذار، ثم تلاها تصويب على مقدمة السيارة المتقدمة والإطارات، فأوقف ذلك السيارة وأصاب السائق. وفتح جنود الجيش السيارة فوجدوا أن السائق قد أصيب إصابة بالغة برصاصة براوننج عيار .50، حيث دخلت الجسم من أعلى الركبة وخرجت من أسفل البطن. وأثبت تقرير الخبير أن الرصاصة أُطلقت على جسم السيارة وليس على الضحية، وأن مسارها تغير بعد الاصطدام بجسم السيارة والإطارات لتدخل في جسم الضحية. واستجوبت قوة دفاع البحرين أيضاً المسعفين الذين تم إرسالهم إلى الموقع، فأيدوا نفس القصة التي رواها أفراد قوة دفاع البحرين. ولا يبدو أنه كان هناك استجواب لأشخاص آخرين. ومن ثم، فقد أسفرت تحقيقات النيابة العسكرية إلى أن أفراد قوة دفاع البحرين قد التزموا بالقوانين واللوائح المعمول بها، وأنه ليس هناك أي أساس لتوجيه التهم.

ثالثاً: وقائع القتل المنسوبة لمجهولين:

الحالة رقم (٣٥): عزيز جمعة علي عياد

١٠٤٦- في يوم ١٧ مارس، أُعلنت وفاة الملازم/ عزيز علي جمعة عياد، حيث ذكرت شهادة الوفاة أن السبب هو أزمة قلبية.

١٠٤٧- ولقد ورد معلومات للجنة أنه في يوم ٢٤ مارس ٢٠١١، أبلغت عائلة عزيز علي جمعة باستلام جثمانة من مستشفى قوة دفاع البحرين. ولقد كان سبب الوفاة هو إصابات ناجمة عن اعتداء جسدي في ظروف مجهولة وغامضة. وعلى الرغم من وجود آثار على يديه وصدره وبطنه (بما في ذلك وجود ثقب)، أشارت مستشفى قوة دفاع البحرين إلى أنه توفي بسبب نوبة قلبية. وفقا للإفادات التي قدمت إلى اللجنة، اتصلت إحدى أقربائه به هاتفيا حوالى الساعة ٠١:٣٠ صباح

يوم ١٦ مارس ٢٠١١، ثم حوالي الساعة ٠٣:٠٠، إلا إنها لم تتمكن من تحقيق أي إتصال به فاتصلت بزميله، الذي ذكر أن المتوفى مشغولاً، وبأن كل شيء على ما يرام وأنهم سيخبروه بأن يتصل بها بمجرد الانتهاء من العمل الذي يقوم به. وفي ٢٤ مارس، حوالي الساعة ٢٣:٣٠، اتصل شخص بالمنزل ليقول لهم إن المتوفى قد فارق الحياة، وطلب منهم أن يأتوا لاستلام جثمانة. وعندما استلموا جثمانه في ٢٥ مارس، رأت الأسرة ما كان يبدو كأنه آثار للصعق بالكهرباء ووجود آثار اصابية على يديه وفي البطن والصدر.

١٠٤٨- ولأن الظروف الحقيقية المحيطة بالوفاة مجهولة ، لا تستطيع اللجنة تحديد ما إذا كانت هناك قوة مفرطة استخدمت من عدمه، كما لا تستطيع أن تنسب حادث الوفاة هذا إلى جهة بعينها أو مجموعة من المدنيين.

سادساً: حالات وفاة خارج نطاق الاختصاص الزماني للجنة التقصي

١٠٤٩- هناك ١١ حالة وفاة واقعة خارج نطاق الاختصاص الزماني للجنة، إلا أن اللجنة وضعتها موضع الاعتبار.

الحالة رقم (٣٦): زينب علي أحمد[٥٣٧]

١٠٥٠- في تمام الساعة ١٧:٣٠ يوم ٢ يونيو ٢٠١١، أُعلنت وفاة زينب علي أحمد، و يُذكر أن سبب الوفاة هو انخفاض حاد في الدورة الدموية والتنفس، حيث كانت المتوفاة تعاني من مرض الربو.

١٠٥١- ووفقاً للإفادات التي تلقتها اللجنة، فإنه في يوم ٢ يونيو ٢٠١١، حوالي الساعة ٤:٣٠ عصراً، بدأت الشرطة في إطلاق قنابل الغاز المسيل للدموع والقنابل الصوتية في منطقة سنابس. ولقد كانت الضحية واقفة خارج بيتها تخبر أحد أقاربها بالدخول للبيت في الوقت الذي كانت فيه القنابل المسيلة تقذف بكثرة في المنطقة المحيطة. ولقد أفاد أحد الأقرباء أن المتوفاة استنشقت الغاز وسقطت مغشياً عليها، وتم استدعاء سيارة إسعاف، حيث وصلت بعد ٢٥ دقيقة. وأفاد قريب آخر بأنه اصطحب المتوفاة إلى مجمع السلمانية الطبي في سيارة الإسعاف، ولكنهم تأخروا بسبب نقاط التفتيش، حيث تعرضوا للأسئلة وللسب، وقال أن قائد سيارة الإسعاف تعرض للسؤال، حيث تكرر ذلك في نقطتين. ولقد كان السائق يساعدها على التنفس،

٥٣٧ تلقت اللجنة إفادة واحدة.

إلا أنه في أماكن التفتيش كانت السيارة تتوقف ويتم أيضاً سؤال المسعف. وذكر القريب أنه تعرض للمضايقات أيضاً أمام المجمع الطبي.

الحالة رقم (٣٧): سلمان عيسى أبو إدريس[٥٣٨]

١٠٥٢- في تمام الساعة ١:٣٢ يوم ٣ يونيو ٢٠١١، أُعلنت وفاة سلمان عيسى أبو إدريس ويُذكر أن سبب الوفاة هو أزمة قلبية نتيجة ارتفاع ضغط الدم، ولقد كان المتوفى يعاني من مرض السكري.

١٠٥٣- ووفقاً للإفادات التي تلقتها اللجنة، كان المتوفى يقود سيارته متجهاً إلى بيت أخته في منطقة السلمانية عندما استوقفته الشرطة في الغفول يوم ١٣ مارس ٢٠١١. ولقد كان على مرآة سيارته الكابريس (موديل ١٩٩٨) صورة لحسن نصرالله، فسحبته الشرطة خارج السيارة وازداد غضبهم عندما رأوا الصورة، فأسقطوه على الأرض وضربوه قبل أن يأخذوه إلى مكان مجهول. ثم تلقّى أقارب المتوفى بعد ذلك مكالمة من ممرضة في مستشفى النعيم كانت على معرفة بالأسرة وأبلغتهم بأن المتوفى موجود بالمستشفى. ولقد تحدث قريب آخر مع المتوفى فأبلغه أن الشرطة دمرت السيارة وسرقت حافظة نقوده، والتي كان بها ٥٠٠ دينار بحريني. ثم نُقل المتوفى بعد ذلك إلى مجمع السلمانية الطبي يوم ١٤ مارس ٢٠١١، فأتى قريب له لزيارته هناك ولاحظ بأنه لم يتلق علاجاً لإصاباته، فحاول أخذ المتوفى من المستشفى إلا أنه لم يُسمح له بذلك. وبعد مرور بعض الوقت، غير المعروف تحديداً، تم إبلاغ أسرة المتوفى أنه احتاج إلى عملية جراحية لتطبيب إصاباته. وبعد تلك الجراحة، نُقل إلى العناية المركزة. وعلم قريب المتوفى بخبر الوفاة عبر البريد الإليكتروني، ثم توجه إلى مشرحة مركز السلمانية الطبي يوم ٣ يونيو ٢٠١١، حيث أخبروه هناك بالوفاة. ولقد ذُكر أن سبب الوفاة هو أزمة قلبية، ولم تُقدم للأسرة أية تقارير أخرى تتحدث عن سبب الأزمة القلبية. ولقد أفاد القريب بأن المتوفى كان يعاني من سوء حالته الصحية قبل تعرضه لهجوم الشرطة عليه.

الحالة رقم (٣٨): السيد عدنان السيد حسن الموسوي

١٠٥٤- في يوم ٢٣ يونيو، أُعلنت وفاة السيد عدنان السيد حسن.

١٠٥٥- وتلقت اللجنة معلومات مفادها أن المتوفي ربما يكون قد تعرض لاستنشاق الغاز المسيل للدموع في منطقة الدراز.

الحالة رقم (٣٩): زينب حسن أحمد جمعة

٥٣٨ تلقت لجنة التقصي إفادة واحدة.

١٠٥٦- في تمام الساعة ٦:٣٠ مساء يوم ١٥ يوليو ٢٠١١، أُعلنت وفاة زينب حسن أحمد جمعة ولم تحدد شهادة الوفاة سبب الوفاة إلا أن بعض التقارير الطبية أادت بأن سبب الوفاة يرجع الى أزمة قلبية.

١٠٥٧- ولم يشر تقرير الطب الشرعي إلى أية إصابات أو علامات ظاهرية أو أثار لاستنشاق الغاز.

١٠٥٨- ووفقا للإفادات التي تلقتها اللجنة، فإنه في حوالي الساعة ١٧:٤٥ يوم ١٥ يوليو ٢٠١١، كانت هناك مواجهات في منطقة سترة بين قوات الأمن والمحتجين بالقرب من منزل المتوفاة، حيث أُلقيت ثلاث عبوات مسيلة للدموع، وكانت المتوفاة في غرفتها بينما تسرب الغاز من خلال فتحات تهوية جهاز التكييف ولم تستطع التحرك بسبب إصابتها بعجز بدني (تحديداً، شلل نصف الجسم السفلي)، فأتى أحد الأقرباء وحملها خارج الغرفة، واتصل بمجمع السلمانية الطبي لإرسال سيارة إسعاف، فأُخبر أنه لا يوجد إلا ثلاث سيارات إسعاف في ذلك الوقت وأن عليه إعادة الاتصال بعد ٢٠ دقيقة، فعاود الاتصال أربع مرات، ولكنه أُخبر أنه لا توجد سيارة متاحة. وحوالي الساعة ٧:٣٠ مساءً، اتصل شخص من المجمع الطبي وقال أن هناك سيارة إسعاف آتية في الطريق، حيث وصلت حوالي الساعة ١٩:٥٠، وفي حينها أخبر الفريق الطبي الأسرة أنها قد فارقت الحياة.

الحالة رقم (٤٠): عيسى أحمد الطويل[٥٣٩]

١٠٥٩- في يوم ٣١ يوليو ٢٠١١، أُعلنت وفاة/ عيسى أحمد الطويل

١٠٦٠- ووفقاً للمعلومات التي وردت للجنة فإن الوفاة نتيجة الاختناق بسبب استنشاق الغاز المسيل للدموع الذي أطلقته قوات مكافحة الشغب في منطقة سترة.

الحالة رقم (٤١) السيد جواد أحمد هاشم المرهون[٥٤٠]

١٠٦١- أعلنت وفاة السيد السيد جواد أحمد هاشم المرهون الساعة ١٨:٤٥ يوم ١٤ سبتمبر ٢٠١١، وورد بشهادة الوفاة أن سبب الوفاة هو أزمة صدرية حادة نتيجة لفقر الدم المنجلي. وأشارت الشهادة أيضًا إلى أن المتوفى كان يعاني من التهاب رئوي.

١٠٦٢- تلقت اللجنة معلومات تفيد أنه بتاريخ ١٠ سبتمبر ٢٠١١ حوالي الساعة ٢١:٤٥، كانت هناك احتجاجات حول منزل المتوفى. فدخل الغاز المسيل للدموع إلى منزله ثم إلى غرفة نومه.

---

٥٣٩ لم تتلق لجنة التقصي أية إفادة.

٥٤٠ قدمت إفادتان إلى اللجنة.

وذكر أقاربه أنه بدأ في الشعور بالاختناق وكان يعاني من آلام في الرأس والصدر. فنقلوه إلى الطابق الثاني حيث بدأ في الصراخ قائلاً إنه يريد أن يتنفس. وبتاريخ ١٣ سبتمبر ٢٠١١، استدعت أسرته سيارة إسعاف بعد أن أضحى غير قادر على التنفس ويعاني من آلام، ولكنه تُوفي في المستشفى في اليوم التالي. وذكر أقارب المتوفى أنه لم يكن يعاني من فقر الدم المنجلي.

الحالة رقم (٤٢) جعفر لطف الله[٥٤١]

١٠٦٣- أعلنت وفاة جعفر لطف الله في ٣٠ سبتمبر ٢٠١١.

١٠٦٤- قدم مركز البحرين لحقوق الإنسان معلومات إلى اللجنة تشير إلى أن المتوفى لقي حتفه اختناقا بعد استنشاقه غاز مسيل للدموع أطلقته شرطة مكافحة الشغب في أبو صيبع. وكان المتوفى، وفقا لما أفاد به مركز البحرين لحقوق الإنسان، يعاني من إعاقة جسدية، أي الشلل النصفي تحديدًا.

الحالة رقم (٤٣) أحمد جابر القطان[٥٤٢]

١٠٦٥- أعلنت وفاة أحمد جابر القطان في ٦ أكتوبر ٢٠١١. وورد بشهادة الوفاة أن سبب الوفاة هو إصابات ناتجة عن أعيرة نارية في منطقة الصدر، مما أدى إلى دخول كريات الشوزن إلى قلبه ورئتيه.

١٠٦٦- وأفادت وزارة الداخلية بعدم وجود شرطة في المنطقة وقت وقوع الحادث، وأن القذائف المستخدمة ليست من النوع الذي تستخدمه شرطة مكافحة الشغب.

الحالة رقم (٤٤) علي جواد الشيخ[٥٤٣]

١٠٦٧- أعلنت وفاة علي جواد الشيخ صباح يوم ٣١ أغسطس ٢٠١١. وذكرت شهادة الوفاة أن سبب الوفاة هو كسر في العمود الفقري ونزيف داخلي وصدمة.

١٠٦٨- وذكر تقرير الطب الشرعي أن إصابات المتوفى تتفق مع نوعية الإصابات التي تحدثها قنبلة غاز مسيل للدموع لم تنفجر وأطلقت من مسافة قصيرة. وخلص التقرير إلى أن الإصابات كانت تتفق مع ذلك النوع من الحوادث لا مجرد حوادث الضرب.

---

٥٤١ لم تقدم إلى اللجنة أي إفادات.

٥٤٢ لم تقدم أي إفادات إلى اللجنة. زار محققو اللجنة مجمع السلمانية الطبي وحضروا أثناء إجراء فحوصات الطب الشرعي.

٥٤٣ قدمت سبع إفادات إلى اللجنة.

١٠٦٩- وقد أجرت وزارة الداخلية تشريحًا للجثة وعلى أساسه أعدت تقرير صفة تشريحية٥٤٤. وفقا لتقرير وزارة الداخلية، توفي المتوفى نتيجة لضربة قوية في الظهر والعنق (صدمة حادة)، والتي أسفرت عن تكوين تجلط دموي في المخ. ويشير التقرير إلى أن الآثار الموجودة على عنق المتوفى لا تتفق مع ما يحدثه التعرض للإصابة بقنبلة غاز مسيل للدموع أو رصاص مطاطي، حيث كانت الآثار كبيرة جدًا وتشير إلى أنه أصيب بجسم أكبر. وأشار تقرير وزارة الداخلية أيضًا إلى عدم وجود دليل على استنشاق الغاز المسيل للدموع.

١٠٧٠- وقد تلقت اللجنة معلومات تفيد بأن المتوفى ذهب للصلاة حوالي الساعة ٠٨:٣٠ يوم عطلة العيد. ثم توجه إلى شارع رقم ١، حيث بدأ في الاحتجاج مع عدد آخر من الأشخاص. وذكر شهود عيان أنهم شاهدوا ضابط شرطة يطل من في النافذة العلوية من الجيب، على بعد حوالي ١٠٠ متر وكان يحمل بندقية غاز مسيّل للدموع. طاردت السيارة المحتجين فركضوا في مختلف الاتجاهات، وأصيب شخص واحد بقنبلة غاز مسيل للدموع. وذكر شهود أنهم سمعوا ثلاث طلقات ويعتقدون أن واحدة من هذه الطلقات أصابت المتوفى. وذكر شاهد آخر كان في مقبرة مجاورة، أنه رأى صبيًا تطارده سيارة جيب تابعة للشرطة مع وجود ضابط شرطة يطل من النافذة العلوية للسيارة. ثم غابت عن بصر الشاهد وسمع صوت إطلاق أعيرة نارية. ثم نقل المتوفى إلى مستشفى سترة، فرفض المستشفى علاجه، وتوفي في وقت لاحق.

١٠٧١- وافادت وزارة الداخلية بعدم وجود شرطة في المنطقة في وقت إطلاق النار، وكانت وزارة الداخلية تتعامل مع إطلاق النار على أنه حادثة تتطلب تحقيقا جنائيًا. وقد عرضت وزارة الداخلية مكافأة قدرها ١٠٠٠٠ دينار بحريني مقابل أي معلومات تتعلق بالوفاة. ولكن لم يُحرز أي تقدم في الحالة.

الحالة رقم (٤٥): محمد عبد الحسن فرحان٥٤٥

١٠٧٢-أعلنت وفاة محمد عبد الحسن فرحان بتاريخ ٣٠ أبريل ٢٠١١. وكان عمره آنذاك ست سنوات.

١٠٧٣- قدم مركز البحرين لحقوق الإنسان معلومات إلى اللجنة تشير إلى أن المتوفى مات اختناقا بعد استنشاق غاز مسيل للدموع أطلقته شرطة مكافحة الشغب خارج منزله في منطقة سترة.

الحالة رقم (٤٦): عزيزة حسن خميس٥٤٦

٥٤٤ كان محققو اللجنة وخبراء الطب الشرعي حاضرين خلال فحص الجثة وكتبوا تقريرًا مستقلاً.

٥٤٥ لم تقدم إفادات للجنة.

٥٤٦ قدمت إفادة واحدة للجنة.

١٠٧٤- أعلنت وفاة عزيزة حسن خميس في ١٦ أبريل ٢٠١١. وذكرت شهادة الوفاة أن سبب الوفاة هو توقف القلب والتنفس.

١٠٧٥- تلقت اللجنة معلومات تفيد أنه بتاريخ ١٦ أبريل ٢٠١١ دخلت قوات الأمن منزل أسرة المتوفاة محطمة باب المنزل مع حصاره، حيث كان أفرادها يبحثون عن ابن جارة المتوفاة الذي كان قد قفز منذ خمس دقائق فوق سور الجيران إلى منزل أسرة المتوفاة محاولا الفرار من القبض عليه. وجدت قوات الأمن ابن الجارة المتوفاة تحت السرير وبدأوا في ركله وضربه بالهراوات. كما أمسكوا بشقيق المتوفاة من عنقه حتى بدت عليه علامات الاختناق. رأت المتوفاة هذه الإساءة البدنية وسمعت الإهانات الموجهة إلى أسرتها من قوات الأمن، فسبب لها ذلك توترًا بالغًا. وبدأ لونها في الاصفرار وتوفيت بعد ذلك بقليل. وذكر التقرير الطبي المؤرخ في ٤ نوفمبر ٢٠١٠ أن المتوفاة كانت تعاني من مرض السكري من النوع الأول وكانت تحتاج إلى العلاج بالإنسولين. وقد أدت هذه الحالة إلى إصابتها بضعف شديد وعدم قدرتها على تحمل الضغوط النفسية.

المبحث الثاني – استخدام الأجهزة الحكومية للقوة

أولاً: ملخص الوقائع

١٠٧٦- يتناول هذا المبحث عرض عام لسياسات وممارسات الأجهزة الحكومية التي شاركت في الأحداث، وما إذا كانت هذه الأجهزة قد أوفت بالإلتزامات القانونية الواجبة على حكومة البحرين بشأن استخدام أجهزة إنفاذ القانون للقوة.

١٠٧٧- تولت أربعة من الأجهزة الحكومية البحرينية عمليات إنفاذ القانون و بعض العمليات الأمنية الأخرى في البحرين خلال شهري فبراير ومارس ٢٠١١ والأحداث اللاحقة ذات الصلة. وهي وزارة الداخلية وقوة دفاع البحرين والحرس الوطني وجهاز الأمن الوطني.[٥٤٧]

٥٤٧ فيما يتعلق بتشكيل ومهمة كل من هذه الأجهزة، انظر الفصل الثالث من هذا التقرير، تحت عنوان: استعراض الإطار القانوني الساري خلال أحداث فبراير ومارس ٢٠١١، والأجهزة الحكومية المسئولة. إضافة إلى ذلك، ابتداءً من ١٤ مارس ٢٠١١، تم نشر وحدات من قوات درع الجزيرة التابعة لمجلس التعاون الخليجي للقيام بمهام محددة في أنحاء مختلفة من البحرين. وفي شأن دور هذه القوات وما زعم عن ارتكابها انتهاكات لحقوق الإنسان، أنظر الفصل التاسع بعنوان: مشاركة قوات خارجية وجهات خارجية في أحداث فبراير ومارس ٢٠١١. وفي ذلك الفصل، تمت الإشارة إلى إنه بالرغم من المزاعم التي وردت في إجهزة الإعلام الإخبارية بارتكاب وحدات من قوات درع الجزيرة التابعة لمجلس التعاون الخليجي التي نشرت في البحرين انتهاكات واسعة النطاق لحقوق الإنسان، فإن اللجنة البحرينية المستقلة لتقصي الحقائق لم تتلق سوى إدعاء واحد بارتكاب هذه القوات انتهاكات لحقوق الإنسان. ويشار إلى أن قوات درع الجزيرة التابعة لمجلس التعاون الخليجي لم تشارك في أية عمليات لمكافحة الشغب، كما لم تشتبك مع أي مدنيين أو تدخل في مواجهات معهم خلال وجودها في البحرين. حيث انحصر دور هذه القوات في تأمين بعض المواقع الحيوية وكانت مستعدة للمساعدة في الدفاع عن البحرين في وجه أي تدخل أجنبي مسلح محتمل.